

الفصل الثاني

نشأة وتطور المدرسة الإعدادية في مصر

خلال الفترة من ١٩٥٣ - ١٩٨١

نشأة التعليم الإعدادي

المدرسة الإعدادية في ظل القانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣

عيوب القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣

المدرسة الإعدادية في ظل القانون ٥٥ سنة ١٩٥٧

مزايا وسلبيات القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧

نشأة التعليم الإعدادي الفني

أولاً: التعليم الإعدادي الصناعي

ثانياً: التعليم الإعدادي التجاري

ثالثاً: التعليم الإعدادي الزراعي

تصفية التعليم الإعدادي الفني

الاتجاه نحو توحيد التعليم بالمرحلة الإعدادية

توحيد المدرسة الإعدادية

المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر ذات الثماني سنوات

الفصل الثاني

نشأة وتطور المدرسة الإعدادية في مصر

خلال الفترة من ١٩٥٣-١٩٨١

نشأة التعليم الإعدادي:

يطلق اسم التعليم الإعدادي عموماً - كما سبق القول - على المرحلة التعليمية الواقعة ما بين التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي. وقد ظهر هذا المصطلح لأول مرة في النظام التعليمي المصري أثر صدور قانون التعليم رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥١ بشأن التعليم الثانوي، حيث صدر هذا القانون بهدف تقليل الضغط الشعبي على التعليم الثانوي عقب تقرير مجانية التعليم الثانوي وإلغاء المصروفات بموجب القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٠. وقد حدد القانون ١٤٢ لسنة ١٩٥١ مدة الدراسة بالتعليم الثانوي بخمسة أعوام دراسية مقسمة على ثلاث مراحل^(١):

- المرحلة الإعدادية : ومدتها عامان.
- مرحلة الثقافة العامة : ومدتها عامان.
- الفرقة التوجيهية : ومدتها عام دراسي واحد.

وقد حرص القانون على توحيد المناهج ونظم الامتحانات والقبول في السنتين الأولى والثانية بجميع المدارس الثانوية كما حرص القانون أيضاً على إضافة بعض مواد التخصص الفنية في هاتين السنتين حتى إذا اتضح استعداد الطالب لنوع من الدراسة أمكن التحويل إليها، لذا سميت هذه الفترة بالمرحلة الإعدادية لأنها تعد تلاميذها نحو نوع التعليم المناسب لميولهم واتجاهاتهم، وأعطى القانون الحق للطلاب في الانتقال خلال هذه المرحلة الإعدادية من المدارس الفنية إلى الثانوية أو العكس طبقاً لميولهم وقدراتهم .

المدرسة الإعدادية في ظل القانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣

يرجع استحداث المدرسة الإعدادية كمرحلة تعليمية مستقلة ذات أهداف محددة في بنية النظام التعليمي المصري إلى عام ١٩٥٣، حيث صدر القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الثانوي العام . وقد نص القانون على تقسيم التعليم الثانوي إلى مرحلتين^(٢):

- المرحلة الإعدادية : ومدة الدراسة بها أربع سنوات .
- المرحلة الثانوية : ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات .

كما حدد القانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣ لأول مرة أهداف المدرسة الإعدادية في: "تهيئة وسائل النمو لملاكت التلاميذ وميولهم على اختلاف أنواعها من أدبية وعلمية وفنية، والتعرف على ما يظهر فيها من مواهب

(١) رشدي لبيب، محمود عبد الرازق: تاريخ ونظام التعليم، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٢، ص ١٥٢-١٥٥.

(٢) وزارة المعارف العمومية: قانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الثانوي، القاهرة، مادة ٢٠١.

ومميزات وميول خاصة حتى يمكن أن يتجهوا في المراحل التالية إلى نوع الدراسة الثانوي الذي يلائمهم، وهي في ذات الوقت مرحلة تدعيم للثقافة القومية للتلاميذ واستكمال لها قبل أن ينتقلوا إلى المرحلة الثانوية النهائية التي تنطوي الدراسة فيها على قدر من التخصص^(١). كما حدد القانون شروط القبول بالمدرسة الإعدادية وكذلك نظام الامتحانات والنقل.....الخ.

وقد بدأت الدراسة بالفعل بالمدرسة الإعدادية عتب صدور القرار رقم ٥٣ لسنة ١٩٥٤ بتحويل عدد من المدارس الابتدائية القائمة، والتي كانت تدرس اللغة الأجنبية، وكذلك بعض المدارس الثانوية إلى مدارس إعدادية، واعتبر التلاميذ المنقولون إلى الصف الرابع الابتدائي بالمدرسة الابتدائية القديمة تلاميذ بالصف الأول الإعدادي^(٢).

وفي ضوء ما حدده القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ من أهداف للمرحلة الإعدادية خطة ومواد الدراسة على النحو التالي^(٣) :

جدول رقم (١)

خطة ومواد الدراسة بالمدرسة الإعدادية العامة (طبقاً للقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣)

المجموع	عدد الحصص الدراسية في كل صف دراسي				المواد الدراسية
	٤	٣	٢	١	
٨	٢	٢	٢	٢	القرآن الكريم
٣٤	٨	٨	٩	٩	اللغة العربية
٢٤	٦	٦	٦	٦	اللغة الأجنبية
١٤	٥	٥	٢	٢	المواد الاجتماعية (تاريخ - جغرافيا - تربية قومية)
٢٠	٤	٤	٦	٦	الرياضيات (جبر - هندسة - حساب)
١٠	٣	٣	٢	٢	العلوم العامة
٤	١	١	١	١	قواعد الصحة
٨	٢	٢	٢	٢	التربية البدنية
٨	٢	٢	٢	٢	الرسم
٨	٢	٢	٢	٢	الأشغال العملية
٦	١	١	٢	٢	الأنشيد والموسيقى
١٤٤	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	المجموع

عيوب القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣

رغم كون القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ قد أحدث تطوراً كبيراً في السلم التعليمي المصري، باستحداث نوع جديد من المدارس (المدرسة الإعدادية) وإضفاء صفة الاستقلالية والشرعية عليها من خلال تحديد أهداف خاصة بها كمرحلة تعليمية متوسطة بين المرحلتين الابتدائية والتي تمثل القاعدة العريضة والأساسية للتعليم والتي تمثل الحد الأدنى منه في تلك الآونة وبين المرحلة الثانوية التي يبدأ فيها التخصص إلى تعليم عام أكاديمي أو تعليم فني تقني.

إلا أن التطبيق العملي له قد كشف عن بعض العيوب -بعضها خاص بالمبادئ العامة -والآخر خاص بالجانب الفني . ومن أبرز تلك العيوب:

- (١) المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣، ص ٢٤.
- (٢) وزارة التربية والتعليم: التربية والتعليم في ثماني سنوات ١٩٥٢ - ١٩٦٠، القاهرة، ص ٢٥.
- (٣) وزارة المعارف العمومية: مناهج ومواد الدراسة للمرحلة الإعدادية، القاهرة ١٩٥٤، ص ٤.

- التداخل بين المراحل التعليمية : وهو أمر قد جعل المدرسة الابتدائية مدرسة مجزأة - إذ أعطى لبعض تلاميذ المدرسة الابتدائية الحق في القفز إلى المدرسة الإعدادية بعد نهاية الصف الرابع مع بقاء أقرانهم حتى نهاية الصف السادس.
- اختراق مبدأ تعميم المدرسة الابتدائية وإلزاميتها: وذلك بإقراره قبول بعض تلاميذ المدرسة الابتدائية بعد نهاية الصف الرابع بالصف الأول الإعدادي، غافلاً المفهوم العام للتعليم الإلزامي في كونه مرحلة تزويد عامة أبناء الأمة بالأساسيات اللازمة لتشكيل المواطن فيما يتعلق بوحدة الأمانى والمشاعر والهدف، فضلاً عن كونها أيضاً مرحلة أساسية لتزويد تلاميذ تلك المرحلة بالأساسيات اللازمة للمرحلة التعليمية التالية إن شاءوا.
- تجاهل المشرع لمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية: وذلك بتبني (لمبدأ الانتقاء) من خلال عملية الغربلة والنبذ للتلاميذ بغرض انتقاء القادرين والواعدين للالتحاق بالمرحلة التالية ليشكل في النهاية صفوة تعليمية، وهو أمر يتنافى مع مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية .
- كان لإقرار القانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣ حق انتقال بعض التلاميذ إلى الصف الأول الإعدادي بعد انتهاء الصف الرابع الابتدائي - أن أحدث نوعاً من التداخل بين المدرسة الابتدائية والمدرسة الإعدادية. إذ وجد بين تلاميذ الصف الأول الإعدادي بعض التلاميذ ممن أنهموا الصف الرابع الابتدائي، وبعض ممن أنهموا الصف الخامس وآخرون ممن أنهموا الصف السادس .
- أن بقاء التلميذ أربع سنوات تعليمية فقط في المدرسة الابتدائية ،لا يكفي للحصول على الحد الأدنى من الثقافة العامة، وحق المواطنة، وهو أمر ضمنه القانون ضمن أهداف المدرسة الإعدادية خاصة وأن الإلزام كان قاصراً خلال هذه الفترة على المرحلة الابتدائية فقط .
- وجود ثنائية في التعليم الإعدادي (المدرسة الابتدائية الراقية -المدرسة الإعدادية العامة) فرغم تحديد القائلون لأهداف المدرسة الإعدادية .وهي أهداف تختلف إلى حد ما عن أهداف المدرسة الابتدائية الراقية، إلا أن استمرار المدرسة الابتدائية الراقية دون إلغاء بعد صدور القانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣ يعني وجود نظامين في المرحلة العمرية من ١٢-١٥ سنة وهو المرحلة العمرية للمدرسة الإعدادية، أحدها مفتوح يسمح للتلاميذ بالانتقال إلى المراحل التعليمية الأعلى، والآخر مغلق حكم على تلاميذه بعدم الاستزادة من العلم أو الحصول على فرصة النمو التعليمي، إذ صدر الحكم بتوجيهه نحو التعليم الإعدادي الفني؟
- تناقض الأهداف المعلنة للمدرسة الإعدادية وسبل تحقيقها، إذ كيف يتسنى تحقيق الهدف من المدرسة الإعدادية كما حدده القانون في تهيئة وسائل النمو لملاكات التلاميذ وميولهم على اختلاف أنواعها.
- التعرف على ما يظهر فيهم من مواهب وميزات وميول خاصة .
- توجيههم إلى المدرسة الثانوية، بما يتناسب مع هذه الاستعدادات والميول .
- إن الخطة الدراسية كما سبق عرضها يميل وزنها النسبي نحو كفة المواد النظرية التي تستأثر بنصيب يربو عن ٩٤% من زمن التمدرس في حين أن المواد العملية لا تحظى بأكثر من ٥,٥% من زمن التمدرس، الأمر الذي يكشف عن التناقض بين الأهداف المعلنة والتطبيق العملي لهذه الأهداف .

المدرسة الإعدادية في ظل القانون ٥٥ لسنة ١٩٥٧

ورغم ما شاب القانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣ من بعض القصور، إلا أنه يعتبر بمثابة خطوة أولى ناجحة نحو استقلالية المدرسة الإعدادية كمرحلة تعليمية لها سماتها المستمدة من طبيعة المرحلة التي يعبر عنها، وهو ما حدا بالمشروع نحو استصدار قانون تعليمي جديد فكان القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن تنظيم التعليم الإعدادي في مصر .

بموجب هذا القانون تحقق للتعليم الإعدادي استقلاليته وأصبح له كيانه المستقل كمرحلة تعليمية في السلم التعليمي المصري بعد أن كانت في ظل القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ جزءاً تابعاً للمرحلة الثانوية . كما أقر القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ ما جاء بالقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بشأن أهداف المدرسة الإعدادية^(١). إلا أن القانون قد أحدث بعض التعديلات وهي^(٢):

- جعل المرحلة الإعدادية مرحلة تعليمية قائمة بذاتها، قوامها ثلاث سنوات بدلاً من أربع سنوات في ظل القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣.
- اشترط فيمن يقبل بالفرقة الأولى من المدرسة الإعدادية، أن يكون قد أتم بنجاح الدراسة في المرحلة الابتدائية، أو ما في مستواها.
- ألا يقل سن التلميذ في أول العام الدراسي عن إحدى عشرة سنة، ولا تزيد عن أربع عشرة سنة.
- أن يؤدي الملتحق امتحان المسابقة الذي تعقده المدرسة الإعدادية في المواد الدراسية التالية (اللغة العربية، الحساب، المعلومات العامة، [مواد اجتماعية، العلوم والصحة].
- وفي ضوء الأهداف المحددة سلفاً للمرحلة الإعدادية والتي أقرها القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ وكذلك التعديلات الجديدة التي جاء بها، فقد أقرت الوزارة خطة الدراسة بالمرحلة الإعدادية العامة.

جدول رقم (٢)

خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية العامة طبقاً للقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧^(٣)

المجموع الكلي	عدد الحصص الدراسية بالصفوف			مواد الدراسة
	٣	٢	١	
٦	٢	٢	٢	التربية الدينية
٢١	٧	٧	٧	اللغة العربية
١٨	٦	٦	٦	اللغة الأجنبية
١٥	٥	٥	٥	الرياضيات (جبر - هندسة - حساب)
١٢	٤	٤	٤	مواد اجتماعية (تاريخ - جغرافيا - تربية قومية)
١٢	٤	٤	٤	العلوم والصحة
١٨	٦	٦	٦	التربية الفنية والأعمال اليدوية
٦	٢	٢	٢	التربية الرياضية والفتوة
١٠٨	٣٦	٣٦	٣٦	المجموع

(١) وزارة المعارف العمومية: القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن "تنظيم التعليم الإعدادي العام" ومذكرته الإيضاحية، مادة ١.

(٢) المرجع السابق، مادة ٢.

(٣) وزارة التربية والتعليم: قرار وزاري رقم ٨٤٥ بتاريخ ١٩٥٨/٨/٤، بشأن "خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية العامة".

مزايا وسلبات القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧:

سبق الإشارة إلي أن القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ قد جاء بهدف معالجة بعض السلبات التي أظهرت أثر تطبيق القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ فيما يتعلق بمرحلة التعليم الإعدادي لذا فقد سعى نحو:

- معالجة التداخل بين التعليم الابتدائي في الصفوف الخامس والسادس والأول والثاني من التعليم الإعدادي. إذ أصبح شرط القبول بالتعليم الإعدادي إتمام التلميذ للمرحلة الابتدائية بنجاح.
- أصبح امتحان القبول بالمدرسة الإعدادية العامة يشتمل على اللغة العربية، الحساب، المواد الاجتماعية، العلوم والصحة، بعد أن كان قاصراً على اللغة العربية والحساب في القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣. وهو أمر يؤدي إلي الاطمئنان إلي تأهل الطلاب وكفايتهم للدراسة بالمرحلة الإعدادية.
- زيادة مساحة المواد العملية بخطة الدراسة. وهو أمر إيجابي في تحقيق هدف المرحلة كما تحدد سلفاً في "الكشف عن الميول والاستعدادات لدى التلاميذ"، إذ زاد زمن تدريس المواد العملية إلي ٨% من زمن التمدريس بدلاً من ٥,٥% في خطة الدراسة السابقة للقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣.

إلا أنه يؤخذ على القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ أنه قد أعاد من جديد غرس وتثبيت ثنائية التعليم في جسد المرحلة الإعدادية إعدادي عام، إعدادي فني (صناعي، زراعي، تجاري، نسوي) وهو أمر قد نجح القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ في حسمه^(١). إذ نص القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ على أن "تنشأ مدارس إعدادية عملية على سبيل التجريب لمدة خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون"^(٢). وقد حدد القانون الهدف من هذه المدارس في "إعداد المنتهين من دراسة المرحلة الابتدائية إعداداً ثقافياً واجتماعياً وعملياً ملائماً للبيئة"^(٣) على أن تخصص بعض هذه المدارس لدراسة القرآن الكريم .

الأمر الذي يطرح من جديد إشكالية العلاقة بين الأهداف الخاصة بهذه المرحلة التعليمية كما جاءت بالقانون والتطبيق العملي لها، إذ حدد القانون الهدف من المدرسة الإعدادية في:

- تهيئة فرص النمو لملاكات التلاميذ في مختلف نواحي النشاط الدراسي والعمل الاجتماعي.
 - توفير وسائل الكشف عن ميول واستعدادات التلاميذ.
 - توجيه التلاميذ إلي نوع التعليم الثانوي الذي يصلحون له بما يتناسب مع هذه الميول والاستعدادات.
- من هذا التحديد لأهداف مرحلة التعليم الإعدادي كما حددها القانون، يتضح أنها مرحلة تعليمية عامة وغير متخصصة. إذ كيف يتسنى لهذه المرحلة التعليمية تهيئة الوسائل التي تكشف عن ميول واستعدادات تلاميذها، تمهيداً لتوجيههم إلي نوع الدراسة المناسب لتلك الميول والاستعدادات في المرحلة الثانوية ذات التخصص الضيق إذا كان قد تم إلحاقهم بالفعل في نوع محدد من التخصص (إعدادي عام، إعدادي فني بأنواعه)؟ وكيف لنا أن نطمئن إلي أن هذا التوجيه المبكر قد جاء منسجماً مع ميول واستعدادات هذا التلميذ؟

(١) تم حذف المواد الزراعية والصناعية والتجارية. والتي كان ينص القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥١ على تدريسها بالمرحلة الإعدادية الفنية . وذلك بهدف توحيد الدراسة في هذه المرحلة واستبدالها بالتربية الفنية (الأنشيد والموسيقى) والهوايات العملية، طوال مدة الدراسة، لما لها من أثر في إبراز مواهب وميول التلاميذ وخلق روح الابتكار والتذوق الفني.

(٢) قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧: مرجع سابق، مادة ١٧.

(٣) المرجع السابق: مادة ١٧.

وهل يمكن للتلميذ التراجع عن المدرسة الإعدادية الفنية إلى العامة إذا ما اكتشف عدم ملاءمة هذه المدرسة لميوله واستعداداته!

وقد علق على هذا التخطأ أحد أساتذة التربية بقوله "نحن نفهم أن تتحقق تهيئة وسائل الكشف عن ميول التلاميذ واستعداداتهم، قبل تخصصهم في نوع معين من أنواع التعليم الإعدادي. كما نعتقد أن تحديد الميول والاستعدادات بعد انتهاء التلميذ من الصف السادس الابتدائي يعتبر مبكراً جداً في فترة لا تكون فيها هذه الميول والاستعدادات قد وضحت بعد فضلاً عن كون المرحلة الابتدائية والإعدادية لم تكن مزودة بخدمات التوجيه التربوي والمهني الذي يساعد على تحقيق هذا الهدف^(١). وهي أسئلة واستفسارات لا نملك سوى إيداعها في رحم التاريخ.

ورغم كون القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ قد أقر عملية تشجيع التلاميذ في المرحلة الإعدادية إلى تعليم عام وآخر فني (صناعي، زراعي، تجاري، نسوي) إلا أن هذا القانون قد نجح في إنهاء تبعية هذه المرحلة التعليمية، وأوجد لها كياناً مستقلاً في السلم التعليمي المصري، مدة الدراسة بها ثلاث سنوات، يلتحق بها التلاميذ بعد نهاية الدراسة بالصف السادس الابتدائي، والدراسة بها مجانية، كمرحلة وسطى بين المرحلة الابتدائية الإلزامية، والمرحلة الثانوية، ولها أهداف خاصة .

نشأة التعليم الإعدادي الفني:

أولاً: التعليم الإعدادي الصناعي:

المدرسة الإعدادية العملية:

نشأ هذا النوع من المدارس الإعدادية بموجب القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ إذ نص القانون على أن "تتشأ مدارس إعدادية عملية على سبيل التجريب، لمدة خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون، كما حدد هدفها في إعداد المنتهين من دراسة المرحلة الابتدائية إعداداً ثقافياً واجتماعياً وعملياً ملائماً للبيئة، على أن تخصص بعض هذه المدارس لدراسة القرآن الكريم. وتكون مدة الدراسة بهذه المدارس ثلاث سنوات"^(٢). وقد حدد القرار الوزاري قواعد القبول بأن يقبل التلاميذ بهذا النوع من المدارس ممن أتموا الدراسة بالمرحلة الابتدائية وما في مستواها، وأن يؤدي بنجاح امتحان مسابقة القبول الذي تعقده تلك المدارس في مواد (اللغة العربية، الحساب، المولد الاجتماعية، العلوم)، وألا يزيد سن الملتحق بهذه المدارس عن خمس عشرة سنة في أول العام الدراسي، ويمنح الناجحون في امتحان نهاية السنة الثالثة والذي تعقده المناطق التعليمية "شهادة إتمام الدراسة الإعدادية العملية"^(٣). وقد أنشئت ست مدارس إعدادية عملية عقب صدور القانون ١٩٥٨ تضم نحو ١,٢٥٠ تلميذ^(٤).

(١) أحمد إسماعيل حجي: نظام التعليم في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٢٥٢.

(٢) القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧. بشأن تنظيم التعلم الإعدادي، مرجع سابق، مادة ٧.

(٣) قرار وزاري رقم ٢٨٣ بتاريخ ١٩٥٩/٢/٢٣ بشأن نظام القبول وامتحان النقل والامتحان النهائي بالمدارس الإعدادية العملية في مدة الخمس سنوات التجريبية.

(٤) وزارة التربية والتعليم، مركز الوثائق التربوية: تقرير تطوير التربية والتعليم في الجمهورية العربية المتحدة من عام ١٩٥٩/٥٨. القاهرة، ١٩٥٩، ص ٧٩، ١٧٤.

مبررات نشأة المدرسة الإعدادية العملية:

أشارت المذكرة الإيضاحية للقانون ٥٥ لسنة ١٩٥٧ إلى الأسباب التي دعت إلى إنشاء هذه النوعية من المدارس. إذ ورد بالمذكرة "لما كان هناك من التلاميذ الذين يتمون الدراسة بالمرحلة الابتدائية، ولا تمكنهم ظروفهم واستعداداتهم من الالتحاق بالمدارس الإعدادية العامة ويريدون الاستزادة والمتابعة، فقد روى أن تنشأ مدارس إعدادية عملية تكون بمثابة مرحلة منتهية، وتعد تلاميذها للحياة إعداداً عملياً يتناسب مع ميولهم واستعداداتهم وظروف مجتمعهم، وهذا الإعداد يتصف بالعموم حتى يفيد التلاميذ من برامج خبرات متنوعة تعينهم في مختلف الميادين"^(١). وقد ترك لوزارة المعارف أمر الإشراف على هذه المدارس خلال الخمس سنوات التجريبية توحيداً للسياسة التي تسير عليها هذه المدارس في الإشراف والتوجيه، حتى إذا ما انتهت فترة التجريب بنجاح تترك مسؤوليتها للمناطق التعليمية^(٢).

بإمعان النظر فيما أوردته المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ من مبررات تفسر بها ما ورد من تناقض بالقانون بين الأهداف المعلنة واختراق هذه الأهداف بإنشاء المدارس الإعدادية العملية، نجدها تقريباً هي نفس المبررات التي أوردتها القانون ٢١٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الابتدائي في إنشاء المدارس الابتدائية الراقية. إذ جاء بالمذكرة الإيضاحية "إذا كانت إمكانيات الدولة في الوقت الحاضر لا تسمح بأن تتحمل الدولة أعباء تهيئة التعليم لجميع الأطفال إلى مستوى أعلى من مستوى التعليم الابتدائي، فإنه من المرغوب فيه أن ترتفع بهذا المستوى لأكثر عدد ممكن فيهم تمهيداً للارتفاع به بالنسبة للجميع في المستقبل، وذلك بإنشاء مدارس ابتدائية راقية تجمع بين تزويد التلاميذ بقدر وافٍ من الثقافة العامة، وبين إعدادهم إعداداً عملياً للحياة وفقاً لحاجات البيئة، وتكون المدارس ذات صبغة ريفية في القرى، وذات صبغة صناعية أو تجارية في المدن بالنسبة للبنين وتكون ذات صبغة نسوية أو مهنية في المدن والقرى على السواء بالنسبة للبنات"^(٣).

بهذا العرض لما جاء من مبررات نشأة كل من المدارس الإعدادية العملية والمدارس الابتدائية الراقية يتضح أن الهدف لكلا المدرستين واحد وهو "إعداد المنتهين من المدرسة الابتدائية إعداداً مهنيّاً يمكنهم من الدخول إلى ميادين الحياة العملية بالنسبة للتلاميذ الذين لم تسعدهم ظروفهم واستعداداتهم من الالتحاق بالمدارس الإعدادية العامة". لذا فقد أعقب صدور القانون ٥٥ لسنة ١٩٥٧ صدور القرار الوزاري رقم ٧٤٥١ بتاريخ ١٩٥٧/٩/٢٥ بشأن تحويل بعض المدارس الابتدائية الراقية إلى التعليم الإعدادي تحت مسمى المدارس الإعدادية العملية^(٤). وقد أسند الإشراف على هذه المدارس بموجب القرار الوزاري رقم ٤٥١ لسنة ١٩٥٧ إلى فرع المناهج بإدارة البحوث الفنية والمشروعات، كما تم تشكيل مجلسها الأعلى وتنظيم الإشراف عليها^(٥).

وقد تحدد الهدف من هذه المدرسة في تزويد طلابها بقسط من الثقافة العلمية، وتنمية قدراتهم ومهاراتهم حتى يمكن إعدادهم للانخراط في الحياة العامة، ولا تهدف إلى تخريج عامل مختص في ميدان معين، ولكنها

(١) القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ ومذكرته الإيضاحية، مرجع سابق ص ١٨.

(٢) المرجع السابق: ص ١٨.

(٣) وزارة المعارف العمومية: قانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن "تنظيم التعليم الابتدائي" ومذكرته الإيضاحية، ص ١٩-٢٠.

(٤) وزارة التربية والتعليم: مركز الوثائق التربوية: تقرير عن تطور التربية والتعليم بالجمهورية العربية المتحدة عن عام ٥٧-١٩٥٨، القاهرة ١٩٥٨، ص ٣٠، ص ٩٥.

(٥) المرجع السابق: ص ٣١، ٩٤/٩٥.

تهدف إلى إتاحة الفرصة لطلبتها للتدريب على أوجه النشاط في الحياة العملية وإكسابهم خبرات في مجالات متعددة^(١).

وقد بدأت هذه المدارس بست مدارس في العام الدراسي ١٩٥٨/٥٧ ثم زادت إلى عشر مدارس عام ١٩٦٣/٦٢، وهو العام الذي أوقفت فيه قبول تلاميذه بهذه النوعية من المدارس، تمهيداً لإلغائها وتحويلها إلى مدارس إعدادية حديثة ذات مجالات عملية، إلى أن تم تصفيتيها نهائياً في العام الدراسي ١٩٦٦/٦٥، نظراً لعزوف التلاميذ عن الالتحاق بها لكونها مرحلة تعليمية مغلقة لا تتيح لتلاميذها الفرصة من الاستزادة من العلم والمعرفة ومواصلة التعليم في المراحل التالية (التعليم الثانوي) والاتجاه نحو المدارس الإعدادية العامة.

المدرسة الإعدادية الصناعية:

أنشئ هذا النوع من المدارس بموجب القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم التعليم الصناعي. وقد حدد القانون أنواع المدارس الصناعية في^(٢):

- أ- مدارس إعدادية صناعية لتخريج صانع ذي مهارة عادية.
- ب- مدارس ثانوية صناعية لتخريج صانع ذي مهارة عالية.
- ج- معهد المعلمين الصناعي لتخريج مدرس المدارس الصناعية.
- د- دراسات علمية وعملية خاصة لأصحاب الحرف المختلفة.

أما عن الأسباب التي دعت إلى إنشاء هذه النوعية من المدارس في جسم التعليم الإعدادي، فقد أجابت عنه المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٦ إلى أن مصر قد وثبت عقب ثورتها المجيدة وثبة صناعية كبرى بتخطيط بناء اقتصادي يقوم على تصنيع البلاد، وهو أمر يقتضي وضع قانون ينظم مراحل التعليم الصناعي ويدعم النواحي العملية فيه وينهض بالمناهج والخطط الدراسية على نحو ما هو معمول به في الدول الصناعية الراقية، حتى يمكن تلبية حاجة المصالح الحكومية و المشروعات الصناعية والوفاء بتخريج الأيدي العاملة المدربة التي تستطيع أن تقوم على هذه المرافق الحيوية بالكفاية المرجوة^(٣).

وقد تحددت أهداف المدرسة الإعدادية الصناعية في إعداد صانع متوسط المهارة للارتقاء بمستوى أداء العمل الصناعي، وذلك من خلال إكساب تلاميذها عدداً من المهارات والخبرات التي تفيد في تحقيق هذا الهدف.

- إتقان العمليات الصناعية التي تحتاج إلى مهارة خاصة قد لا تتوافر طرائق اكتسابها في محيط العمل الصناعي العادي.

- تقوية التلاميذ على ممارسة العمليات الصناعية طبقاً لأصولها الفنية الصحيحة وإكسابهم العادات السلوكية المتصلة بالمهنة الصناعية وآدابها.

- إكساب التلاميذ القدرة على استخدام العدد والآلات حسب الأساليب الفنية الصحيحة طبقاً لقواعد الأمن والسلامة^(٤).

(١) المرجع السابق: ص ٣٠-٣١.

(٢) وزارة التربية والتعليم: قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن "تنظيم التعليم الصناعي" ومذكرته الإيضاحية، القاهرة، ١٩٥٦، مادة ١.

(٣) المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٦، مرجع سابق، ص ٨.

(٤) وزارة التربية والتعليم: قرارات هيئة التخطيط في التعليم الفني، القاهرة، ١٩٦١، ص ٣٥-٣٦.

أما فيما يتعلق بسنوات الدراسة وقواعد وشروط القبول وسير الدراسة بهذا النوع من المدارس. فقد نص القانون ٢٢ لسنة ١٩٥٦ على أن تكون مدة الدراسة بالمدرسة الإعدادية الصناعية ثلاث سنوات دراسية^(١). تنتهي بامتحان عام على دورين تعقده وزارة التربية والتعليم تحريرياً للمواد العلمية وعملياً لمادة أشغال الورش، ويمنح الناجحون شهادة تسمى "شهادة إتمام الدراسة للمدارس الإعدادية الصناعية"^(٢). كما حدد القانون شروط القبول بأن يكون الطالب قد أتم بنجاح الدراسة بالمرحلة الابتدائية أو ما يعادلها، وألا يقل سنه في أول الدراسة عن أثنى عشرة سنة ولا تزيد عن أربع عشرة، وأن يكون لائقاً من الناحية الصحية، وأن يؤدي بنجاح امتحان القبول في اختبارات الاستعداد المهني التي تجربها المدرسة للمتقدمين لها. كما حدد القانون المواد الدراسية التي تدرس في هذه المرحلة^(٣). والتي تم توزيعها وتحديد وزنها النسبي طبقاً للصفوف الدراسية كالآتي:

جدول رقم (٣)

خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية الصناعية^(٤)

المجموع	عدد الحصص الأسبوعية			مواد الدراسة
	٣	٢	١	
٣	١	١	١	التربية الدينية
٨	٢	٣	٣	اللغة العربية
٦	٢	٢	٢	المواد الاجتماعية (تاريخ - جغرافيا - تربية قومية)
٣	-	١	٢	الرياضيات (حساب - جبر - هندسة)
٥	-	٢	٣	العلوم العامة والصحة المهنية
٦	٢	٢	٢	التربية الرياضية
٦	٢	٢	٢	اللغة الأجنبية
٣٧	٩	١٣	١٥	مجموع حصص المواد الثقافية
٢	٢	-	-	المعاملات التجارية وقوانين العمل
١٤	٤	٤	٦	الرسم الهندسي والصناعي
٤	٢	٢	-	الحساب الصناعي
٩	٣	٣	٣	علم أصول الصناعة
٦٠	٢٢	٢٠	١٨	أشغال الورش
٨٩	٣٣	٢٩	٢٧	مجموع حصص المواد الصناعية
١٢٦	٤٢	٤٢	٤٢	المجموع

يلاحظ من تحديد المواد الدراسية كما جاء بالقانون وكذلك التوزيع النسبي لعدد الحصص الدراسية لكل مادة كما جاء بالخطة - أن هناك اهتماماً بالجانب الفني، ممثلاً في استحواذ المواد العملية الصناعية على نسبة ٧٠,٦% من زمن التمدرس، في حين حظيت المواد الثقافية بنسبة ٢٩,٤% وهو ما يؤكد زيادة الاهتمام بالناحية الفنية الصناعية على خطة الدراسة لتحقيق هدف المدرسة في تخريج عامل عادي على قدر من الوعي الفني والمهني.

(١) قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٦، مرجع سابق، مادة ٢.

(٢) المرجع السابق: مادة ٨.

(٣) المرجع السابق: مادة ٣.

(٤) وزارة التربية والتعليم: قرارات هيئة التخطيط الفني، القاهرة، مايو ١٩٦١، ص ١٨.

وقد توسعت الوزارة في إنشاء مدارس وفصول التعليم الإعدادي الصناعي خلال الفترة من ١٩٥٦/٥٥ وحتى عام ١٩٦٤/٦٣. إذ زاد عددها من ٤٧ مدرسة عام ١٩٥٧/٥٦ إلى ٦٤ مدرسة عام ١٩٥٩/٥٨ ثم إلى ٧٠ مدرسة عام ١٩٥٩/٦٠، وبلغ أقصى نمو لها عام ١٩٦٥/٦٤ إذ بلغ ٧٩ مدرسة^(١).

تعكس الزيادة في أعداد المدارس الإعدادية الصناعية ما صاحب نشأة هذا النوع من المدارس من اهتمام سرعان ما فتر وضعف حتى قرر المسئولون إلغاء هذا النوع من التعليم عام ١٩٦٤/٦٣ والسبب عدم جدواه وهو ما سوف نستعرض أسبابه في الصفحات التالية.

المدرسة الإعدادية الفنية للبنات:

ظهرت هذه النوعية من المدارس عام ١٩٥٧ - إذ لاحظت الوزارة أن " المشاغل الفنية " التابعة لها وعددها ١٢ مشغلا ، يقل إقبال التلميذات عليها بدرجة جعلتها لا تبرر ما ترصده لها الوزارة من ميزانية، فضلا عن الخطة الدراسية بها كانت تخلو من أية مواد ثقافية أو علمية، وأنها قاصرة على تعليم الخياطة والتطريز، فضلا عن كونها لا تمنح الطالبات المنتهيات أية شهادة فهجرتها الطالبات .

لذا قررت الوزارة في أغسطس ١٩٥٧ إلغاء هذه المشاغل الفنية، والاكتماء بتحويل أربع مشاغل منها إلى مدارس إعدادية فنية للبنات في القاهرة والإسكندرية والمنصورة وأسيوط وبدأت الدراسة بها في العام الدراسي ١٩٥٨/٥٧ .

وتهدف الدراسة بالمدارس الإعدادية الفنية للبنات إلى تزويد الفتيات اللاتي أتممن المرحلة الابتدائية بقسط من الثقافة العامة العلمية والعملية، وإلى تنمية قدراتهن واستعدادهن^(٢). وذلك من خلال إكسابهن بعض المهارات الفنية مثل^(٣).

- إتقان العمليات الفنية التي تحتاج إلى مهارة خاصة وتدريبهن على أدائها طبقا لأصولها الصحية .
- تزويد التلميذات بالثقافة العلمية والفنية اللازمة للإنتاج وقراءة الرسومات التنفيذية البسيطة وفهم رموز تشغيل المعدات .
- تعليم الفتيات الشؤون المنزلية وأشغال الإبرة وإكسابهن المهارات والفنون اللازمة للنهوض بالمنزل والأعداد للحياة الأسرية .

وبذلك يمكن إعدادهن للعمل في ميادين النشاط التي يتطلبها المجتمع فهي تهيئ الفرصة أمام الفتيات للحصول على خبرات متعددة تمكنهن من سد العجز في المحال التجارية والمعامل والمختبرات بالمدارس الإعدادية والثانوية والعمل بالمصانع والفنادق ... الخ.

وقد تحددت مدة الدراسة بهذه المدارس بثلاث سنوات، يمنح بعد اجتياز امتحان إتمام الدراسة شهادة "إتمام الدراسة بالمدرسة الإعدادية الفنية للبنات" ويشترط القبول بها أن تكون التلميذة قد أتمت بنجاح المدرسة

(١) ١ مركز الوثائق والبحوث التربوية: تقارير تطور التربية والتعليم في جمهورية مصر العربية، خلال الفترة من ١٩٥٦/٥٥ حتى عام ١٩٦٥/٦٤.

(٢) المرجع السابق: ص ٤١.

(٣) عوض توفيق عوض: التعليم الإعدادي الفني - البدايات والتطور، المركز القومي للبحوث التربوية، القاهرة ١٩٦٤، ص ١١.

الابتدائية، وأن تجتاز اختبار الالتحاق بهذه المدرسة، وألا يقل سن التلميذة عن اثني عشرة سنة، وألا يزيد عن أربع عشرة سنة عند الالتحاق^(١).

وقد تنوعت الأقسام العملية والفنية بتلك المدارس. إذ بلغت أحد عشر قسماً موزعة على المدارس طبقاً لاحتياجات البيئة المحلية. وهذه الأقسام هي (التدبير المنزلي، أشغال الإبرة، البائنات، المحصلات، الزراعة، التطعيم والصدف، الخزف والصيني، السجاد والتريكو، التركيبات الإلكترونية، المعادن الدقيقة... الخ) وقد حظيت المواد العملية والفنية بنسبة ٦٨,٢% من زمن التمدرس في حين كان نصيب المواد الثقافية ٣١,٨%^(٢). وقد تطور عدد المدارس من أربعة مدارس سنة النشأة إلى نحو ١٨ مدرسة وقسم عام ١٩٦٥/٦٤ وهو أقصى حدود وصلت إليه. إلا أنه قد بدأ ينحدر نحو التقلص إلى أن وصل إلى ٤ أقسام عام ١٩٧٢/٧١ وهو العام الذي ألغى في نهايته القبول بهذا النوع من التعليم تمهيداً لإلغائه نهائياً^(٣).

مدارس وأقسام التعليم الإعدادي الصناعي الملحق بالمصانع:

كان للتعجيل في إنشاء المدارس الإعدادية الصناعية والتوسع فيها دون الإعداد الكافي سواء من حيث المباني المدرسية والمعلمين المعدين لهذا النوع من التعليم، فضلاً عن عجز الميزانية الخاصة بتزويد تلك المدارس بالمعدات والخامات - بالإضافة إلى صغر سن خريجي هذا النوع من المدارس أن تزايد عدد المعارضين لهذا النوع من التعليم، الأمر الذي حدا بوزارة التربية والتعليم نحو التوجه إلى المؤسسات الصناعية والاتفاق مع المسؤولين عنها، على إنشاء مدارس وأقسام ملحقة بها، بهدف إعداد صانع متوسط المهارة ينشأ في المحيط العمالي للارتقاء بمستوى أداء العمل الصناعي فيه. فضلاً عن إكساب أفرادها مهارات وخبرات العمل الميداني. وقد بدأ العمل بهذا النوع من المدارس في العام الدراسي ١٩٦٥.

وقد تحدت أهداف المدارس الإعدادية الملحق في المصانع فيما يلي^(٤):

- تعويد التلاميذ على العمل في المصانع والاندماج في محيط الطبقة العمالية، وتوجيههم للاستفادة من المهارات والخبرات التي توفرها هذه المصانع والعاملين بها.
- إتقان العمليات الصناعية التي تحتاج إلى مهارة خاصة في محيط العمل الصناعي بالمصنع.
- تعويد التلاميذ على ممارسة العمليات الصناعية طبقاً لأصولها الفنية الصحيحة وإكسابهم العادات والسلوك المتصلة بالمهنة.
- إكساب التلاميذ القدرة على استعمال المصطلحات الفنية السليمة واستخدام العدد والآلات طبقاً لقواعد الأمن والسلامة.
- تزويد التلاميذ بقدر من الثقافة العلمية والفنية التي تساعدهم على التعرف على الخامات اللازمة للإنتاج وكيفية انتقاها طبقاً للمواصفات وتقدير تكاليف المشغولات وقراءة الرسوم الهندسية وفهم رموز التشغيل ومصطلحاته^(٥).

(١) مركز الوثائق التربوية: تقرير تطور التربية والتعليم عن عام ١٩٥٨/٥٧، مرجع سابق، ص ٤١.

(٢) عوض توفيق عوض: التعليم الإعدادي الفني - مرجع سابق، ص ١١.

(٣) وزارة التربية والتعليم: الإدارة العامة للإحصاء، تطور التعليم العام وتدقيقه منذ منتصف القرن العشرين ١٩٥٠/١٩٧٦-١٩٧٧، القاهرة ١٩٧٧، ص ٤٠-٥٦.

(٤) وزارة التربية والتعليم: أهداف التعليم الفني (تجاري - زراعي - صناعي) القاهرة ١٩٦٤، ص ٢٤-٢٥.

(٥) عوض توفيق عوض: مرجع سابق، ص ١٠.

وقد ضمت هذه المدارس ثلاث شعب رئيسية (شعبة الصناعات الميكانيكية - شعبة الصناعات الكهربائية-شعبة النسيج). وقد اشتملت كل شعبة على عدد من الأقسام الخاصة بها. وقد بدأ العمل بهذه المدارس الإعدادية الملحقه بهذه المصانع سنة ١٩٥٣ بدفعة قوية اشتملت على ٩٥ مدرسة، إلا أنه سرعان ما فتر الحماس والتأييد لهذه المدارس ،فأخذت في الاندثار فلم يبق منها سوى ٣ مدارس ملحقه بمصانع النسيج عام ١٩٧٤/٧٣، إذ وقف القبول بالصف الأول بهذه المدارس عام ١٩٧٢/٧١ تمهيداً لإلغائها نهائياً.

ثانياً: التعليم الإعدادي التجاري:

المدرسة الإعدادية التجارية:

نشأ هذا النوع من التعليم سنة ١٩٤٧ حين ظهرت الحاجة إلى خريجي هذا النوع من التعليم لحاجة سوق العمل والجهاز الإداري والشركات، فأصدرت وزارة المعارف آنذاك قراراً بإنشاء مدارس أولية للتجارة^(١). وإثر قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ عملت الوزارة على إعادة النظر في شئون التعليم وإعادة تنظيمه. وفي إطار هذا التوجه صدر القانون رقم ٢٦١ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم التعليم التجاري، والذي أنشئت بمقتضاه المدرسة الإعدادية التجارية إذ عمد القانون إلى تقسيم المدارس التجارية إلى^(٢):

- مدارس إعدادية تجارية .

- مدارس ثانوية تجارية .

وقد فسرت المذكرة الإيضاحية للقانون أسباب نشأة هذا النوع من التعليم بأن التجارة عماد الاقتصاد، وأن الثقافة التجارية من مقوماتها، لذا فقد روى تنظيم التعليم التجاري على نحو يبيئ السبيل لأبناء الوطن ليضطلعوا بأعباء العمل في كافة المؤسسات التجارية والمالية ومصالح الحكومة والأعمال الحرة الأخرى^(٣). وقد حدد القانون أهداف المدرسة الإعدادية التجارية في تزويد الملتحقين بها بثقافة فنية محددة تفي بحاجة الأعمال الكتابية في المؤسسات التجارية الصغيرة^(٤). كما حدد القانون كذلك مدة الدراسة بالمدرسة الإعدادية التجارية بثلاث سنوات ويقبل بها التلاميذ الذين يتمون مرحلة التعليم الابتدائي بنجاح، وألا يزيد سن الملتحق عن سبع عشرة سنة^(٥).

ولتحقيق أهداف المدرسة الإعدادية التجارية جاءت الخطة الدراسية على النحو التالي^(٦):

-
- (١) وزارة المعارف العمومية: المراقبة العامة للمشروعات والإحصاء. أنواع المدارس ومراحل التعليم في مصر والروابط التي تربط بعضها ببعض، القاهرة ديسمبر ١٩٥٠، ص ٤-٥.
 - (٢) وزارة التربية والتعليم: قانون رقم ٢٦١ لسنة ١٩٥٦ بشأن " تنظيم التعليم التجاري " ومذكرته الإيضاحية، القاهرة، ١٩٥٦، مادة ١.
 - (٣) المرجع السابق: ص ١١.
 - (٤) المرجع السابق: ص ١١.
 - (٥) المرجع السابق: مادة ٢، ١.
 - (٦) وزارة التربية والتعليم: قرار وزاري رقم ٣٤ بتاريخ ٢٢/٤/١٩٦١. بشأن خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية التجارية.

جدول رقم (٤)

خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية التجارية

المجموع	عدد الحصص الأسبوعية للصفوف الدراسية			المواد الدراسية
	٣	٢	١	
٦	٢	٢	٢	التربية الدينية
٢٤	٨	٨	٨	اللغة العربية والخط
١٠	—	٤	٦	المواد الاجتماعية (تاريخ-جغرافيا-تربية قومية)
٤	—	—	٤	العلوم العامة والصحة المهنية
١٢	٤	٤	٤	الأعمال اليدوية للبنين وأشغال الإبرة للبنات والتدريب المنزلي
٦	٢	٢	٢	التربية الرياضية
٧٢	٢٠	٢٤	٣٠	مجموع المواد الثقافية
٩	٣	٣	٣	الحساب التجاري
٦	٣	٣	—	مسك الدفاتر
١٢	٤	٤	٤	المكتب التجاري
٦	٤	٢	—	البيع والتحصيل
١٣	٦	٤	٣	الآلة الكاتبة (عربي)
٤٦	٢٠	١٦	١٠	مجموع المواد التجارية
١٢٠	٤٠	٤٠	٤٠	المجموع الكلي

وقد أبدت الخطة الدراسية اهتماماً بالمواد الثقافية، إذ حظيت بنحو ٦٠% من خطة الدراسة في حين كان نصيب المواد التجارية ٤٠% كما كانت اللغة الأجنبية التي تدرس للبنات هي اللغة الفرنسية في حين كانت اللغة الإنجليزية هي اللغة الأجنبية بمدارس البنين، وقد كان لصدور قانون تنظيم الدفاتر التجارية النظامية للمحال التجارية التي لا يقل رأسمالها عن ١٠٠ جنية أن زاد الطلب على خريجي هذا النوع من المدارس إلا أنه بعد فترة قل الإقبال عليها خاصة من جانب البنين، نظراً لتفضيل المحلات التجارية تشغيل البنات دون البنين كبائعات أو محصلات، مما جعلها قاصرة على البنات فقط، ثم تحول بعد ذلك الطلب عنهن لصالح خريجي المدارس الثانوية التجارية - لذا تم تحويل المدارس الإعدادية التجارية إلى مدارس إعدادية حديثة^(١). حيث تم تصفية هذا النوع من التعليم عام ١٩٦٢ ولم يقبل في العام الدراسي ١٩٦٤/٦٣ أي تلميذة بهذه النوعية من المدارس.

ثالثاً: التعليم الإعدادي الزراعي:

في عام ١٩٤٧ قامت وزارة المعارف العمومية بإنشاء عدد ٤ مدارس تكميلية زراعية، يقبل بها التلاميذ الذين ينجحون في امتحان القبول في مستوى نهاية التعليم الأول، وبعض الحاصلين على الشهادة الابتدائية في هذا الامتحان، ومدة الدراسة في هذه المدارس عامان دراسيان^(٢). وتهدف هذه المدرسة إلى تزويد التلاميذ والتلميذات بدراسات تثقيفية في مجال العمل في المكاتب والمتاجر والشئون الزراعية. وفي سنة ١٩٥١ روى تحويل مدرسة البنات التكميلية بالمنوفية إلى مدرسة ابتدائية زراعية^(٣). وفي سنة ١٩٥٣ صدر القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الابتدائي، والذي أقر إنشاء مدارس ابتدائية راقية ذات صبغة ريفية أو تجارية أو نسوية لإعداد التلاميذ إعداداً ثقافياً واجتماعياً وعملياً ملائماً للبيئة وقد حدد القانون مدة الدراسة بهذه

(١) وزارة التربية والتعليم: تقرير تطور التربية والتعليم عن عام ١٩٥٨/٥٧، مرجع سابق، ص ٣٤-٣٥.

(٢) وزارة المعارف العمومية: أنواع المدارس ومراحل التعليم في مصر، مرجع سابق، ص ٥.

(٣) فؤاد بسيوني متولي: التعليم الفني، تاريخه - تشريعاته - إصلاحاته - مستقبله، دار المعارف الجامعية الإسكندرية، ١٩٨٩، ص ١٨٣.

نسوية لإعداد التلاميذ إعداداً ثقافياً واجتماعياً وعملياً ملائماً للبيئة وقد حدد القانون مدة الدراسة بهذه المدارس بثلاث سنوات^(١).

وفي أعقاب ثورة يوليو ١٩٥٢ وفي إطار إعادة تنظيم التعليم الزراعي وتطويره ليواكب النهضة الزراعية المرتقبة - شكلت لجنة من كبار رجال التعليم وكبار المزارعين لإعادة النظر في شئون هذا النوع من التعليم وأهدافه ووسائله^(٢). وفي سنة ١٩٥٥ صدر القرار الوزاري رقم ٣٤٢ والذي بموجبه تم إطلاق اسم المدرسة الإعدادية الزراعية على المدارس الزراعية السابقة وإقرار استمرار خطة الدراسة بالمدرسة الزراعية السابقة^(٣). وفي سنة ١٩٥٦ صدر القانون رقم ٢٦٢ بشأن تنظيم التعليم الزراعي والذي قسم التعليم الزراعي إلى^(٤):

- مدارس إعدادية زراعية .
- مدارس ثانوية زراعية .
- تدريبات مهنية للمزارعين .
- دراسات لخريجي المدارس الزراعية لرفع مستواهم المهني من الناحية الفنية .

وقد نص القانون على أن تكون مدة الدراسة بالمدرسة الإعدادية الزراعية ثلاث سنوات، ويشترط فيمن يقبل بأن يكون أتم بنجاح الدراسة بالمرحلة الابتدائية، وألا يقل سنه عن اثني عشرة سنة، وألا يزيد عن سبع عشرة وأن يجتاز اختبار القبول الذي تعده المدرسة^(٥).

والدراسة في المدرسة الإعدادية تهنيئ التلميذ لإجادة وسائل الاستثمار الزراعي الحديث مع دراسات نظرية مبسطة ليفهم أصولها الفنية وتبنيه لتقبل الجديد من هذه الوسائل بهدف إيجاد طبقة من العمال الزراعيين المهرة وإعدادهم إعداداً علمياً يتجاوب مع ظروف البيئة واحتياجاتها. وهو ما عبرت عنه خطة الدراسة.

جدول رقم (٥)

خطة الدراسة بالمدرسة الزراعية الإعدادية^(٦)

المجموع	عدد الحصص الأسبوعية			المواد الدراسية
	٣	٢	١	
٦	٢	٢	٢	التربية الدينية
٨	٢	٣	٣	اللغة العربية
٤	-	٢	٢	المواد الاجتماعية (تاريخ-جغرافيا-تربية قومية)
٤	-	٢	٢	الرياضيات (جبر-هندسة-حساب)
٤	-	٢	٢	العلوم العامة والصحة المهنية

(١) وزارة المعارف العمومية: قانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الابتدائي ومذكرته الإيضاحية، القاهرة، ١٩٥٣، مادة ١٦.

(٢) وزارة التربية والتعليم: تقرير عن تطوير التعليم في مصر في العام الدراسي ١٩٥٤/٥٣، القاهرة ١٩٥٤، ص ٢٠.

(٣) وزارة التربية والتعليم: قرار وزاري رقم ٦٣٩ بتاريخ ١٢ أكتوبر سنة ١٩٥٥ بشأن خطة الدراسة في المرحلة الدراسية الإعدادية الزراعية.

(٤) وزارة التربية والتعليم: قانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن "تنظيم التعليم الزراعي" ومذكرته الإيضاحية، القاهرة، ١٩٥٦، مادة ١.

(٥) المرجع السابق: مادة ٢.

(٦) وزارة التربية والتعليم: قرار وزاري رقم ٣٦ بتاريخ ١٩٦١/٤/٢٢. بشأن خطة الدراسة بالمدارس الإعدادية الزراعية.

	عدد الحصص الأسبوعية			
	٢	٢	٢	
٦	٢	٢	٢	التربية الرياضية
٣٢	٦	١٣	١٣	مجموع المواد الثقافية
٦	٢	٢	٢	الزراعة
٦	٢	٢	٢	البياتين
٤	٢	١	١	الإنتاج الحيواني
٦	٢	٢	٢	التصنيع الغذائي
٢	٢	—	—	وقاية النباتات وتربية النحل ودودة القز
٢	٢	—	—	التعاون والحسابات الزراعية
٢	٢	—	—	الهندسة الريفية والمساحة
٦٠	٢٠	٢٠	٢٠	التدريبات المهنية العملية
٨٨	٣٤	٢٧	٢٧	مجموع المواد الزراعية
١٢٠	٤٠	٤٠	٤٠	المجموع الكلي

لتحقيق أهداف المدرسة الإعدادية، أعيد النظر مرة أخرى في خطة الدراسة الصادرة بالقانون واستبدالها بالخطة السابقة والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ١٩٦١، حيث روى في هذه الخطة زيادة نسبة المواد الثقافية، وإدخال بعض العلوم كالرياضيات والهندسة الريفية ومبادئ المحاسبة، وهي مواد دراسية لم تكن في الخطة الواردة بالقانون كما يلاحظ أيضاً زيادة الاهتمام بالجانب الزراعي والصبغة العملية. إذ حظيت المواد الزراعية بنسبة ٧٣% من الوقت المخصص للخطة، وإن زادت إلى ٨٥% في الصف الثالث.

أما بالنسبة لتطور هذا النوع من التعليم نجد أنه قد بدأ بثمانية مدارس وأقسام عام ١٩٥٥/٥٤، زادت إلى تسع مدارس بتطبيق القانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٦، ثم أخذت في الضمور، وانتهت بقسم واحد عام ١٩٧٠ حيث تم إلغاء القبول بهذا النوع من التعليم^(١). وأنه ابتداء من عام ١٩٦٦/٦٥ وحتى تصفيته نهائياً عام ١٩٧٠ قد اقتصر على الأقسام الملحقة بالمؤسسات الزراعية والمصانع الخاصة بالتعليب.

تصفية التعليم الإعدادي الفني:

أعقب ثورة يوليو ١٩٥٢ اهتمام الدولة بتصنيع البلاد وأحداث تنمية شاملة فأنشأت العديد من المشروعات الصناعية والزراعية والتجارية، مما اظهر الحاجة إلى العمالة الفنية بكافة صورها ومستوياتها. فصدر عن وزارة التعليم العديد من القوانين الخاصة بالتعليم الفني (القانون ٢٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن التعليم الصناعي، القانون ٢٦١ لسنة ١٩٥٦ بشأن التعليم التجاري، القانون ٣٦٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن التعليم الزراعي) وهي مجموعة القوانين المسنولة عن إنشاء مدارس إعدادية فنية بجانب المدارس الثانوية الفنية. كما جاءت الخطة الخمسية الأولى ١٩٦٢/٦١-١٩٦٥/٦٤ متضمنة الأسس التي يقوم عليها التوسع في هذا النوع من التعليم بمستوياته المختلفة لسد فراغ في القوى البشرية التي تحتاجها تلك المشروعات. وهو ما ترجم في زيادة نسبة المقبولين بالتعليم الإعدادي الفني إذ يشير وزير التعليم آنذاك "أن التفكير في المستقبل الذي نأمله لبلادنا ومقتضيات التطور نحو المستقبل يفرض علينا أن نحول دون توجه التلاميذ نحو التعليم العام إلى التعليم الفني لمواجهة احتياجات البلاد ومقتضيات تطورها الصناعي والزراعي والتجاري^(٢).

(١) وزارة التربية والتعليم: قرارات هيئة التخطيط في التعليم الفني، القاهرة ١٩٦١، ص ٢٤.
(٢) بيان السيد كمال الدين حسين وزير التربية والتعليم في مجلس الأمة في أغسطس، وزارة التربية والتعليم، القاهرة، ١٩٥٧، ص ٢٥-٢٧.

إلا أنه سرعان ما عدل عن هذا التوجه وتراجع تنفيذ ما جاء بالخطة الخمسية نظرا لزيادة الشكوى من رجال التربية وأصحاب المصالح من تدني مستوى خريجي هذا النوع من المدارس وعدم صلاحيتهم للعمل .لذا قررت الوزارة إلغاء مرحلة التعليم الإعدادي الفني وتوحيد جميع أنواع المدارس الإعدادية التي كانت موجودة حينئذ وهي:

- المدرسة الإعدادية العامة .
- المدرسة الإعدادية العملية .
- المدرسة الإعدادية التجريبية .
- المدرسة الإعدادية الصناعية .
- المدرسة الإعدادية الزراعية .
- المدرسة الإعدادية التجارية .
- المدرسة الإعدادية الفنية للبنات .

لذا فقد قامت وزارة التربية بتصفية المدرسة الإعدادية التجارية عام ١٩٦٢ وعدم قبول طلاب مستجدين بها. أما التعليم الإعدادي الصناعي والزراعي فقد تم تصفيته في العام الدراسي ١٩٦٣ وقد ألغي نهائيا التعليم الإعدادي الفني بكل صورته بصدر القرار الوزاري ٣١ لسنة ١٩٦٥ ولم يعد قائما من هذا النوع سوى بعض المدارس الإعدادية الفنية للبنات وكذلك بعض الأقسام الملحقة بالمصانع لبعض الوقت. وقد أكد إلغاء التعليم الفني الإعدادي بصدر القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ بشأن التعليم الفني. إذ أصبحت المدرسة الثانوية الفنية (صناعية، زراعية، تجارية) هي المدرسة المسؤولة عن إعداد العامل الماهر.

وترجع أسباب تصفية التعليم الإعدادي الفني للأسباب التالية:

- ١- أن مدارس التعليم الإعدادي الفني طبقا للقوانين المنظمة لها تقبل تلاميذها بعد انتهاء المرحلة الابتدائية أي في سن الثانية عشر. وهي سن مبكرة لا تسمح بإظهار قدراتهم الخاصة أو اكتشاف ميولهم واتجاهاتهم، وهو الهدف الأساسي للمدرسة الإعدادية كما جاء بالقانون ٢١١ لسنة ١٩٥٣ والقانون ٥٥ لسنة ١٩٥٧، الأمر الذي يجعل القبول بهذه المدارس الفنية ليس فقط خرقا للقانون وإنما أيضا يحمل خطر توجيه أطفال إلى نوع من التعليم قد لا يتفق مع ميولهم وقدراتهم وإمكاناتهم مستقبلا.
- ٢- الخلاف بين خطط الدراسة لكل نوع من هذه المدارس من حيث عنايتها بالنواحي الثقافية العامة والناحية الفنية، فالمدارس الإعدادية العامة كانت تركز اهتمامها على النواحي الثقافية النظرية فتلميذها يخرج للحياة غير قادر على تقبل ممارسة مهنة أو أي نشاط عملي، أما المدارس الإعدادية الفنية، فكانت تركز اهتمامها على النواحي المهنية دون الثقافية، وتأخذ بمبدأ التخصص المبكر الأمر الذي حرم خريجها من التزود بالثقافات اللازمة له كعامل ومواطن صالح في مجتمع اشتراكي ديمقراطي. كما أن فكرة التخصص المبكر التي كانت تسير عليه المدارس الإعدادية الفنية آن ذاك وكذلك فكرة إهمال الثقافة الفنية في المدارس الإعدادية العامة لا تتناسبان مع خصائص مرحلة النمو التي يمر بها تلميذ المرحلة الإعدادية، ولا مع المواصفات التي يتطلبها المجتمع من خريجي هذه المدارس.

٤٠ أن تلميذ المدرسة الإعدادية الفنية خاصة الصناعية منها، ليس قادراً على استيعاب المواد النظرية (العلمية، الفنية) التي يتطلبها تعليم مهنة. إذا أن التعليم العام خاصة المواد الأساسية التي تحصل عليها خلال المدرسة الابتدائية ليس بكافية لأن يبني عليها أي تعليم صناعي أو فني جيد.

٤١ إن التعليم في بعض أنواع المدارس الإعدادية كان تعليمياً مغلقاً لا يؤدي إلى مرحلة تالية، إلا بشروط قاسية ومجحفة، مما يتعارض مع أبسط مبادئ تكافؤ الفرص، فتباين شروط الالتحاق بالتعليم الثانوي حتى الفني منها لصالح التعليم الإعدادي العام سواء من حيث السن أو من حيث النسبة المئوية للمجموع، أو من حيث نسبة المقبولين كلها أمور تتعارض مع ما يرفعه النظام من شعارات تتعلق بالديمقراطية وتكافؤ الفرص التعليمية.

٤٢ اختلاف تكلفة الفصل اختلافاً كبيراً في مختلف أنواع المدارس الإعدادية، فتكلفة الفصل الواحد في الإعدادي العام تبلغ حوالي ٨٠٠ جنية في حين أنها تتراوح ما بين ٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠ جنية للفصل الإعدادي الفني، فالتوحيد في المدرسة الإعدادية يمكن أن يوفر لخزانة الدولة مبالغ ضخمة تسمح بزيادة الاستيعاب بالمدرسة الإعدادية والارتفاع بأعداد المقبولين من الناجحين بالمدرسة الابتدائية في التعليم الإعدادي كخطوة أولى نحو استيعاب جميع الناجحين في التعليم الابتدائي ومد الإلزام إلى ٨، ٩ سنوات بدلاً من ٦^(١).

٤٣ أن خريجي هذه المدارس الإعدادية العملية والفنية يدخلون سوق العمل في وقت مبكر، في سن الخامسة أو السادسة عشر، وهي سن مراهقة لا يكون التلميذ فيها قد أكمل نموه الجسمي بعد، مما يجعله غير قادر على تحمل العمل الشاق أمام الآلات فضلاً عن تعارض تعيينهم مع قانون العمل رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩. وهو ما جعل أصحاب المؤسسات الصناعية يعزفون عن تعيينهم.

وقد توحدت كل هذه العوامل معاً لتشكل من التعليم الفني عموماً، والمدرسة الإعدادية الفنية بصفة خاصة، تعليمياً لأبناء الطبقات الفقيرة والمحرومة اجتماعياً وثقافياً. وهو ما أكدته جميع القوانين المنظمة لهذا النوع من التعليم الفني المبكر منذ المدارس الأولية الراقية ١٩١٧، فهو نوع من التعليم يقدم لمن لا يستطيع استكمال التعليم بالمرحلة الأعلى. فضلاً عن كونه تعليمياً مغلقاً لا يسمح لخريجيه بالالتحاق بالمستوى الأعلى حتى ولو كانت مدرسة ثانوية فنية - إذ وضعت الشروط الإحالة دون استكمال هؤلاء الخريجين لتعليمهم بالمدرسة الثانوية. الأمر الذي أدى في النهاية إلى عزوف الآباء عن إلحاق أبنائهم بهذا النوع من التعليم مفضلين عليه التعليم الإعدادي العام.

وقد أدى هذا العزوف عن التعليم الفني الإعدادي من أصحاب العمل وأولياء أمور التلاميذ إلى قيام الوزارة بنصفية هذا النوع من التعليم قبل مرور ستة أعوام على بدايته مما يؤكد أن القرار الخاص بإنشاء هذه النوعية من المدارس قد جاءت على عجلة ودون دراسة متأنية، وإن الهدف الأساسي هو تخليص الوزارة من الضغوط الشعبية على التعليم خاصة الثانوي إثر صدور قانون مجانية التعليم الثانوي سنة ١٩٥١ دون الاستعداد له. وعجز المدرسة الإعدادية عن قبول أكثر من ٢٠% من أعداد الناجحين بالتعليم الابتدائي. فكانت المدرسة الإعدادية الفنية بمثابة التفتيس عن التعليم العام. وليس كما جاء بالذاكرة الإيضاحية بهذا الشأن.

(١) المركز القومي للبحوث التربوية: جهاز التوثيق والمعلومات التربوية، نظام التعليم في جمهورية مصر العربية، القاهرة، ١٩٧٤، ص ٣٦.

لذا فقد صدر عن مؤتمر رجال الأعمال والمسؤولين عن التعليم الفني في مصر توصية بإلغاء التعليم الإعدادي الفني. فخريجو المدارس التجارية لا يصلحون للعمل وأن المدرسة الإعدادية الصناعية لا تحقق الهدف من إنشائها وأن المدرسة الزراعية لا تعد بإمكاناتها القائمة زراعاً أو حتى عاملاً زراعياً وأنه يجب إلغاء هذا النوع من التعليم^(١).

الاتجاه نحو توحيد التعليم بالمرحلة الإعدادية:

جاء بإحدى الوثائق الصادرة عن وزارة التربية والتعليم بشأن المدارس الإعدادية "كثرت الشكوى من خريجي المدارس الإعدادية العامة والفنية، فخريجو المدارس العامة الذين لا يلتحقون بالتعليم الثانوي لا ينجحون في حياتهم العملية لأنهم لم يكتسبوا المهارات اللازمة لهذا النجاح أثناء تعليمهم الإعدادي، وخريجو المدارس الإعدادية الفنية لا تكفي معلوماتهم ومهاراتهم للنجاح في حياة العمل كصانع"^(٢). فضلاً عن عدم قدرتهم على الاندماج في بيئة العمل لصغر سنهم، لذا فالشركات والمؤسسات الإنتاجية ترفضهم ولا ترحب بهم^(٣).

لذا فقد شكلت لجنة لدراسة وتقويم المدارس الإعدادية سنة ١٩٦٢، وقد توصلت اللجنة للنتيجة التالية "أن تصبح المدرسة الإعدادية مدرسة موحدة بها قدر مشترك من الدراسات الثقافية والعملية يدرسها جميع التلاميذ وتسمح في الوقت ذاته بتنوع بسيط يواجه اختلاف ميول التلاميذ واستعداداتهم"، وأنه يترتب على الأخذ بهذه التوصية العمل على:

- إعادة النظر في مناهج المواد الثقافية بالتعليم الإعدادي العام .
- فحص مناهج المواد المهنية بالمدارس الإعدادية الفنية بأنواعها والعملية والتجريبية لاختيار ما قد يصلح منها لجانب الدراسات المهنية التي ينبغي أن تتضمنها خطة ومناهج الدراسة بالمدرسة الإعدادية الموحدة المقترحة، بحيث تبعد الدراسات المهنية عن التخصص وتجنح إلى تكوين ثقافة مهنية عريضة وضرورية لكل مواطن^(٤). وهو ما ذهب إليه الأمريكيون الذين زاروا مدارس التعليم الإعدادي لنفس السبب^(٥). البرامج العلمية التي لها طابع التعليم العام يجب أن يكون موضعها هو المرحلة الإعدادية، وأما البرامج التي توضع لإعداد الشباب للعمل في المصانع فيجب أن يكون مجالها في المرحلة الثانوية الفنية.
- أن تخصيص ٦ ساعات أسبوعياً لعمل ذي طبيعة عملية يعتبر قليلاً جداً إذا ما كان هدفاً مهنيًا، أما إذا كان الهدف هو مجرد تعريض الطلبة لتجارب تفيدهم في توجيه أنفسهم أو مجرد تنمية السهويات الخاصة، أو تنمية قدرة المستهلك على الحكم على جودة ما يشتريه - فأن هذا القدر من الحصص كاف جداً.

(١) محمد خليفة بركات: الحاجة إلى إعادة تخطيط المرحلة الإعدادية، صحيفة التربية، س١٢، ع١، القاهرة نوفمبر ١٩٥٩، ص٢٢-٢٣.

(٢) وزارة التربية والتعليم: تطور التعليم الإعدادي والثانوي في عهد الثورة، القاهرة، يونيو ١٩٦٣، ص٣.

(٣) محمد على حافظ: تطوير التعليم بالمرحلة الإعدادية، صحيفة التربية، ع٢، يناير ١٩٦٤، ص٣٨.

(٤) وزارة التربية والتعليم: تطور التعليم الإعدادي والثانوي في عهد الثورة، مرجع سابق، ص٣-٥.

(٥) تقرير الخبراء الأمريكيين: المقدم إلى اللجنة الدائمة للأفراد الفنيين، القاهرة ديسمبر ١٩٦٢، استنسل، ص٤-٦.

واطمئناناً لتلك الدراسات قامت الهيئة العليا للتخطيط بالتوصية بأن "يكون طابع المرحلة الإعدادية مدرسة إعدادية موحدة تشتمل برامجها على قدر موحد من الثقافة والمواد العلمية إلى جانب تخصيص نسبة من الخطة الدراسية (١٥%-٢٠%) للمجالات العلمية تتنوع وفقاً لمختلف البيئات"^(١).

هكذا وضعت الأسس التي تقوم عليها المدرسة الإعدادية الحديثة، وأصبح على أجهزة التخطيط بالوزارة أن تضع هذه المدرسة في صورة واقعية . فصدر القرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٣ بتحويل عدد من المدارس الإعدادية التجارية والعملية إلى مدارس إعدادية حديثة^(٢). وقد بدأت الدراسة بالفعل في العام الدراسي ١٩٦٤/٦٣. وقد حدد القرار الوزاري الهدف من المدرسة الإعدادية الحديثة في "مراعاة خصائص التلاميذ بتزويدهم ببعض المهارات والخبرات العملية التي تساعد على الكشف عن قدراتهم واستعداداتهم"^(٣). وبذلك تحدد نجاح المدرسة الإعدادية الحديثة في مدى قدرتها على تطعيم المناهج بما يساعد على سد الثغرة القائمة بين معلومات التلميذ وخبراته المدرسية وبين ما هو موجود فعلاً في الحياة من خبرات إنتاجية.

ولتحقيق ذلك قسمت المجالات العلمية إلى الأقسام التالية :

أ- مجموعة المجالات المتصلة بالعمل الزراعي ومقرراتها تشتمل على زراعة المحاصيل، تربية الدواجن، الألبان والصناعات الزراعية، تربية النحل ودودة القز، الصناعات الريفية، الأدوات الزراعية.

ب- مجموعة المجالات المتصلة بالحرف والصناعات المحلية وتتضمن مقرراتها النجارة والتطعيم، الكهروبناء، المعادن، السمكرة، النسيج، السجاد والكليم، النقش والزخرفة، طباعة المنسوجات، التجليد، الجلود، الأشغال البيئية.

ج- مجموعة المجالات المتصلة بالأعمال التجارية وتتضمن مقررات في التدريب على الآلة الكاتبة، المعاملات التجارية بأنواعها.

د- مجموعة المجالات المتصلة بالثئون النسوية وتشمل مقررات في إدارة المنزل، صناعة الملابس، التريكو، شئون رعاية الطفل، صيانة وإصلاح الأدوات المنزلية، التجميل.

وتتضمن حصص المواد العملية مجالين اثنين في كل صف من هذه المجالات في مدارس البنين وكذلك الحال في مدارس البنات (على أن يتضمن المجال النسوي أيضاً مقررات في المجال الزراعي والحرف المتصلة باحتياجات البنات)، وأن تختار كل مدرسة المجالات والمقررات التي تتناسب مع ظروف بيئتها وإمكاناتها المادية والبشرية.

بذلك فالمواد العملية وما يصاحبها من تدريبات بالورش تهدف إلى التثقيف المهني وليس التخصص المهني. وهو ما ينكشف من التوزيع النسبي للمواد والمقررات.

حيث انتهى الرأي إلى أن تشمل خطة الدراسة المواد الثقافية والعملية في المدرسة الإعدادية العامة مضافاً إليها ٦ حصص للمجالات العلمية فيكون المجموع ٣٩ حصة أسبوعياً بدلاً من ٣٦ في المدرسة الإعدادية العامة.

(١) وزارة التربية والتعليم؛ محضر اجتماعات هيئة التخطيط العليا، القاهرة ١٩٦٣، ص ١٣-١٥.

(٢) وزارة التربية والتعليم: قرار وزاري رقم ٣٦ بتاريخ ١٩٦٣ بشأن "إنشاء المدارس الإعدادية الحديثة" مادة ١.

(٣) المرجع السابق: مادة ٢.

جدول رقم (٦)

خطة الدراسة بالمرحلة الإعدادية العامة للعام الدراسي ١٩٦٤/٦٣^(١)

المجموع	الصفوف الدراسية			مواد الدراسة
	٣	٢	١	
٦	٢	٢	٢	التربية الدينية
٢١	٧	٧	٧	اللغة العربية
١٨	٦	٦	٦	اللغة الأجنبية
١٥	٥	٥	٥	الرياضيات
١٢	٤	٤	٤	العلوم والصحة
١٢	٤	٤	٤	المواد الاجتماعية
٩	٣	٣	٣	المواد العملية وتشمل الأشغال اليدوية والتربية الزراعية للبنين والتدبير المنزلي للبنات
٣	١	١	١	الأنشيد والموسيقى
٦	٢	٢	٢	التربية الرياضية
٣	١	١	١	الرسم
١٠٨	٣٦	٣٦	٣٦	المجموع

يلاحظ أن خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية الحديثة هي نفس الخطة المقررة على المدارس الإعدادية العامة والتي أقرها القانون ٥٥ لسنة ١٩٥٧، إذ يبلغ عدد الحصص الأسبوعية ١٠٨ حصة، كما يبلغ نصيب المواد العملية ٨% منها. إلا أنه يضاف إليها ثلاث حصص إضافية لدراسة المجالات العملية لكل صف دراسي بالمدرسة الإعدادية الحديثة. فالمجالات العملية هنا ضعف نظيرتها بالمدرسة الإعدادية العامة. مما يؤكد الاهتمام بالمجالات العملية .

وقد تم إنشاء ١٥٠ مدرسة حديثة ذات مجالات عملية في الفترة من ٦٣-١٩٦٥، ثم توقف إنشاء هذه المدارس نظراً لزيادة التكلفة وعدم توافر الورش والتجهيزات ونقص الاعتمادات . وعدم ملائمة المدارس الإعدادية العامة للتحويل لمدارس إعدادية حديثة. مما أدى إلى جمودها وفقدان الحماس نحو التوسع فيها. إلى أن صدر قانون التعليم العام رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨، بذلك يكون قد أغلق باب التنوع بالمدرسة الإعدادية .

توحيد المدرسة الإعدادية:

في سنة ١٩٦٨ صدر القانون رقم ٦٨ بشأن التعليم العام، وقد حدد القانون الهدف من التعليم العام بمراحله المختلفة في تكوين الدارس تكويناً عاماً على مستويات متتالية من النواحي العقلية والجسمية والخلقية والاجتماعية والقومية بقصد إعداد المواطن الاشتراكي المدرك لواجباته نحو ربه وأسرته ووطنه والإنسانية جمعاء، والصالح لأن يهباً لممارسة العمل الذي يتلاءم مع استعداداته وقدراته والمستوى الدراسي الذي وصل إليه ليكون عضواً منتجاً في المجتمع الذي يعيش فيه^(٢) .

ورغم كون المدرسة الإعدادية بحكم كونها مرحلة من ضمن مراحل التعليم العام مشتركة في تحقيق الهدف العام من التعليم، إلا أن القانون قد حدد هدفها الخاص في "تستهدف مرحلة التعليم الإعدادي بالإضافة إلى تدعيم إعداد التلاميذ عقلياً وجسدياً وخلقياً واجتماعياً وقومياً، توفير الدراسات والوسائل اللازمة للكشف عن

(١) وزارة التربية والتعليم: المناهج الموحدة للمرحلة الإعدادية العامة للعام الدراسي ١٩٦٤/٦٣، القاهرة ١٩٦٣، ص ٨.

(٢) وزارة التربية والتعليم: قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ بشأن التعليم العام، مادة ١.

ميولهم وقدراتهم وتنميتها بما يمكن من توجيههم إلى العمل بعد تدريب مهني أو إلى مواصلة الدراسة في المرحلة الثانوية العامة أو الفنية كل بحسب استعداده (١).

بهذا يكون الهدف من المدرسة الإعدادية كما جاء بالقانون هو (٢):

- الارتفاع بمستوى ودرجة النمو المتكامل للتلميذ في النواحي الجسمية والعقلية والوجدانية والروحية.
 - إعداد التلاميذ للحياة العملية في البيئة التي يعيشون فيها.
 - تأكيد مفاهيم القومية العربية وتقوية الاعتزاز بالوطن العربي الكبير في نفوس التلاميذ ووجدانهم .
 - إعداد الفتيان والفتيات للحياة في مجتمع ديمقراطي اشتراكي تعاوني .
 - ضرورة إسهام تلاميذ المدرسة الإعدادية في خدمة المدرسة والبيئة .
- ولتحقيق تلك الأهداف حدد القانون المواد الدراسية بتلك المرحلة، كما ترك للمدارس حق اختيار أحد أوجه النشاط المدرسي بما يلائم تلاميذها ويتوافق مع ظروفهم البيئية وإمكاناتها (٣).

جدول رقم (٧)

خطة الدراسة بالمدرسة الإعدادية العامة للعام الدراسي ١٩٧٠/٦٩ (٤)

مواد الدراسة	١	٢	٣	المجموع	ملاحظات
التربية الدينية	٢	٢	٢	٦	
اللغة العربية (وتشمل الخط)	٧	٧	٦	٢٠	
اللغة الأجنبية	٦	٦	٦	١٨	
الدراسات الاجتماعية (تاريخ، جغرافيا، تربية وطنية)	٣	٣	٣	٩	الاسم البديل للمواد الاجتماعية
الرياضيات (حساب، جبر، هندسة)	٥	٥	٥	١٥	
العلوم والصحة	٤	٤	٤	١٢	
التربية الفنية	٢	٢	٢	٦	الاسم البديل للرسم
الموسيقى والأنشيد	١	١	١	٣	
التربية الرياضية والاجتماعية	٢	٢	٢	٦	
المواد العملية في الإعدادي العام	٢	٢	٣	٧	
المجالات العملية في الإعدادي الحديث	٤	٤	٥	١٣	
المجموع	٣٤	٣٤	٣٥	١٠٢	
عام	٣٨	٣٨	٣٨	١٠٤	حديث

رغم كون القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ قد نص صراحة على توحيد المدرسة الإعدادية في مدرسة عامة موحدة قوامها ثلاث سنوات لجميع أبناء الأمة. ورغم أن القانون أيضاً قد نص ولأول مرة على أهداف خاصة بالمرحلة الإعدادية- إلا أن القائمين على التنفيذ ووضع الخطط الدراسية قد تناسوا وربما عن عمد تضمين خطط الدراسة بما يساعد على الكشف عن ميول وقدرات التلاميذ والعمل على تنميتها، إذ أقروا استمرار التدريس بالخطة الدراسية للمدرسة الإعدادية سنة ١٩٦٥-١٩٦٦ والتي عدلت بالخطة الدراسية لسنة ١٩٦٩-١٩٧٠ ثم

(١) المرجع السابق: مادة ٥١.

(٢) وزارة التربية والتعليم: أهداف المرحلة الإعدادية وبعض وسائل تحقيقها، القاهرة، ١٩٦٩، ص ٣-١٨.

(٣) المرجع السابق: مادة ٥٤.

(٤) محمد خيرى حربي وآخرون: تطوير التربية والتعليم في الجمهورية العربية المتحدة خلال الخمسين سنة الأخيرة (١٩٢٠-١٩٧٠) الشعبة القومية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) القاهرة، نوفمبر ١٩٧٠، ص ١٤٠.

عدلت مرة أخرى في إطار اهتمام الوزارة بتطوير المناهج في منتصف السبعينيات بالخطة الدراسية للمناهج المطورة عام ١٩٧٥/١٩٧٦ .

ويلاحظ على هذه الخطط أنها جاءت كلها على نمط الخطة الدراسية لسنة ١٩٦٥. وإن حظيت الخطة الدراسية لسنة ١٩٦٩/٧٠ بزيادة حصة دراسية واحدة بالمواد العملية بالصف الثالث بدلاً من اثنتين بالخطة ١٩٦٦/٦٥. إلا أنه يلاحظ وجود اهتمام بالمواد النظرية بزيادة ثلاث حصص للرياضيات لتصبح ٥ حصص بكل صف أسبوعياً بدلاً من أربعة بخطة ١٩٦٥ وزيادة حصتين للغة العربية بالصف الأول والثاني لتصبح عشرين حصة بدلاً من ثماني عشرة حصة .

بذا يتضح أن اهتمام المدرسة الإعدادية مازال ينصب حول المواد النظرية والمؤهلة لاستكمال الدراسة بالتعليم الثانوي العام . غافلاً أي اهتمام بالمواد العملية والأنشطة التربوية الأخرى . الأمر الذي يحرم تلاميذها غير القادرين على مواصلة التعليم من أي نشاط يسهل عليهم التكيف مع بيئة العمل . وهو ما ذهب إليه إحدى الدراسات حول تلك الفترة بأن المجالات العملية والتطبيقية قد أُلغيت، وصارت الدراسة بالمرحلة الإعدادية دراسة نظرية لا تحقق الهدف الذي حدده القانون على اعتبار أنها مدرسة (إعدادية) تعد الفرد لمجالات العمل، أو مواصلة الدراسة بالتعليم العام أو الفني بعد ذلك، كما أنها لا تحقق الهدف الذي حدده القانون بكونها مرحلة (توفير الدراسات والوسائل اللازمة للكشف عن ميول التلاميذ وقدراتهم واستعداداتهم)^(١).

الأمر الذي يتضح معه أن هناك حالة من الفصل الحاد بين الأهداف التي جاءت بالقانون والوسائل الساعية نحو تحقيقها. فجاءت المناهج الدراسية وطرائق التدريس والأنشطة المدرسية المصاحبة لها بعيدة كل البعد عن أهداف هذه المدرسة .

أما بالنسبة لتقويم التلاميذ في المرحلة الإعدادية فكان يتم على النحو التالي:

(١) أعمال السنة والاختبارات الفترية التي تجرى لهم أثناء العام الدراسي تخصيص ٢٠% على الأقل من النهاية العظمى للدرجة في كل مادة من مواد الدراسة ما عدا التربية الدينية والمجالات العلمية فيخصص لها ٥٠%^(٢).

(٢) الامتحانات التي تعقد لهم في نهاية العام الدراسي. إذ تعقد المدرسة بالنسبة للصفين الأول والثاني امتحانات للنقل من دورين في نهاية العام الدراسي ويكون الامتحان تحريراً في جميع المواد وعملياً في المواد التي تتطلب طبيعتها ذلك، ويعتبر التلميذ ناجحاً في حالة حصوله في مجموع درجات الامتحانات التحريرية ودرجات أعمال السنة والاختبارات الفترية على ٥٠% على الأقل من المجموع الكلي للنهايات العظمى لمواد الامتحانات. وأن يكون حاصلاً على النهايات الصغرى للدرجة المقررة للنجاح في كل مادة على حدة وهي ٤٠% ماعدا اللغة العربية والدين فنهايتها الصغرى ٥٠%، أما الرسم فنهايته الصغرى ٢٠%^(٣).

أما بالنسبة لامتحان شهادة إتمام الدراسة الإعدادية . فتعقد مديريات التربية والتعليم في نهاية الصف الثالث بالتعليم الإعدادي امتحاناً عاماً على مستوى المحافظات من دور واحد ويكون الامتحان تحريراً، ويجوز أن يكون عملياً في المواد التي تتطلب طبيعتها ذلك متى توافرت الإمكانيات لإجراء امتحان عملي، ويعتبر التلميذ ناجحاً في هذا الامتحان إذا حصل على النهاية الصغرى للنجاح في كل مادة من مواد الامتحان على حدة، وعلى

(١) أحمد إسماعيل حجي: نظام التعليم في مصر، مرجع سابق، ص ٢٥٤.

(٢) القانون ٦٨ لسنة ١٩٦٩ بشأن التعليم العام، مرجع سابق، مادة ٣١.

(٣) المرجع السابق: مادة ٣٢، ٣٣.

٥٠% على الأقل من المجموع الكلي لمواد الامتحان، عدا مادة التربية الدينية. ولا تخصص درجات لأعمال السنة والاختبارات الفترية في هذا الامتحان. ويمنح الناجحون في هذا الامتحان شهادة تسمى "شهادة إتمام الدراسة الإعدادية العامة" (١).

وقد وضع القانون ٦٨ لسنة ١٩٦٨ نهاية للنقل بمادة أو مادتين وهو ما كان يسمح به القانون ٥٥ لسنة ١٩٥٧. إذ جاء بمذكرته الإيضاحية أنه للارتفاع بكفاءة التعليم العام تم إلغاء نظام الطالب الناجح الراسب في مادة أو مادتين. إذ تبين فشل هذا النظام لما ترتب عليه من إهمال الطالب في التحصيل في بعض المواد الدراسية الأساسية كاللغات الأجنبية والرياضة، لذا فقد نص القانون في مادته ٣٣ على شرط نجاح الطالب في كل مادة على حدة، وعقد امتحان دور ثاني قبل العام الدراسي بالنسبة لامتحانات النقل للراسبين في الدور الأول في مادة أو مادتين أو في المجموع الكلي والمتخلفين بعذر عن امتحان الدور الأول كله أو بعضه (٢).

من هذا العرض للمدرسة الإعدادية في ظل القانون ٦٨ لسنة ١٩٦٨ نجد أن هذا القانون قد نجح في إنهاء التشعب المبكر في مرحلة التعليم الإعدادي إذ نص في مادته الأولى أن التعليم العام لا يؤهل في ذاته لعمل معين، ولكنه يعمل على تكوين الدارس تكويناً عاماً على مستويات متتالية في مراحله الثلاث (ابتدائي، إعدادي، ثانوي عام) ليكون مواطناً صالحاً على أن يتمرس في العمل الذي يتلاءم مع استعداداته وقدراته والمستوى الدراسي الذي وصل إليه ليكون عضواً منتجاً في المجتمع (٣).

وإن كان القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ قد نجح في إنهاء عملية التشعب المبكر كما سبق القول إلا أنه لم يغلق الباب أمام تجريب مناهج جديدة، أو استحداث نماذج مدرسية جديدة. إذ منح القانون لوزير التعليم الحق في إنشاء مدارس تجريبية في أية مرحلة من مراحل التعليم العام بشرط أن تصل بالتلميذ إلى مستوى شهادة إتمام الدراسة بالمرحلة، وتتخذ هذه المدارس مجالاً لتطبيق التجارب التعليمية الجديدة تمهيداً لتعميمها عندما يثبت نجاحها (٤). كما أعطي القانون لوزير التعليم الحق في تحديد خطة الدراسة والمناهج ونظم الامتحانات والرسوم الدراسية الخاصة بتلك المدرسة والتي تسهل الهدف منها.

المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر ذات الثماني سنوات:

في إطار التعاون الثقافي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية، تم إبرام اتفاق للتعاون بين البلدين في ٢٥ مارس ١٩٧٢ تقوم بمقتضاه جمهورية ألمانيا الديمقراطية بالمساهمة في إنشاء مدرسة تجريبية في مصر ذات ثماني سنوات تضم المرحلتين الابتدائية والإعدادية معاً على غرار المدارس الثانوية الإلزامية البوليتكنيكية ذات الثماني سنوات والتي كانت موجودة في ألمانيا حتى سنة ١٩٥٩ .

وتنفيذاً لهذا الاتفاق قامت وزارة التربية والتعليم بإصدار القرار الوزاري رقم ١٥٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن إنشاء المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر. وهي مدرسة تجريبية تعمل في إطار قانون التعليم العام رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ إعمالاً للمادة ١١ بشأن منح وزير التعليم الحق في إنشاء مدارس تجريبية في أية مرحلة من مراحل

(١) المرجع السابق: مادة ٥٥، ٥٦، ٥٨.

(٢) المرجع السابق: المذكرة الإيضاحية، ص ٢١.

(٣) المذكرة الإيضاحية للقانون ٦٨ لسنة ١٩٦٨، ص ٢٠-٢١.

(٤) القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ مرجع سابق، مادة ١١.

التعليم العام بشرط أن تصل بالتلميذ إلى مستوى شهادة إتمام الدراسة بالمرحلة. وقد نص القرار على أن تبدأ الدراسة بهذه المدرسة بالصف الأول والخامس في العام الدراسي ١٩٧٣/٧٢^(١).

في إطار هذا الاتفاق قدمت الحكومة الألمانية التجهيزات الخاصة بمعامل العلوم وكذلك ورش البوليتكنيك، كما قدمت ثلاث خبراء في العلوم والرياضيات والبوليتكنيك، هذا إلى جانب كبير الخبراء، الذي نص القرار الوزاري السابق على عضويته في مجلس إدارة المدرسة.

وقد حددت الملامح الرئيسية للمدرسة من خلال المباحثات التي قامت بين وفدي البلدين في شهر مايو ١٩٧٢ على النحو التالي^(٢):

أ- شخصية المدرسة:

- مدرسة مصرية تتوحد فيها المرحلتان الابتدائية والإعدادية معاً في مرحلة واحدة.
 - مدرسة بوليتكنيكية ترتبط فيها الثقافتان النظرية والتطبيقية التكنيكية. بحيث يحدث بينها تكامل تام.
 - مدرسة عامة لمدة ثماني سنوات .
- ب- أهداف المدرسة:

- العمل على تقدم المجتمع ورفع مستوى المواطن العادي ليصبح صالحاً قادراً على تحقيق أهداف الثورة الاجتماعية وعلى تأدية واجباته نحو الوطن.
 - تحقق المدرسة هذه القدرات في المواطن عن طريق الربط بين الثقافة النظرية والثقافة التكنيكية، وتنشيط الناحية الابتكارية واكتساب الفضائل والقيم الخلقية والإحساس بالمسؤولية والرغبة المستمرة في أداء الخدمات العامة، مع كفاءته من الناحية الجسمانية والعقلية.
- هذا وقد اتسعت الأهداف المنشودة من هذه المدرسة باعتبارها تجربة رائدة في مجال التجريب التربوي لتشمل الأهداف التالية:

١- الأهداف المتعلقة بسياسة الدولة في مد الإلزام:

إن تعد المدرسة التجريبية ذات الثماني سنوات نموذجاً رائداً، قد يمثل أحد البدائل الممكنة للتوسع في قبول الملزمين مع مد سنوات الإلزام لتشمل المرحلة الإعدادية. وهو مسار مستهدفاً من استراتيجية التعليم في مجتمعنا.

٢- أهداف تتعلق بنوعية التعليم:

- ارتأت الوزارة هذه المدرسة خطوة أولى نحو إجراء تغيير جذري في التعليم ينقل مركز الثقل من الكم ليسير جنباً إلى جنب مع النوع وذلك من خلال:
- تحديث المناهج بما يتيح للتلاميذ مسايرة التطور العلمي والاجتماعي خاصة وأن القائمين على التجربة حريصون على أن تكون المناهج مسايرة لأحدث التطورات في ميادين المعرفة الإنسانية كما تستهدف أيضاً زيادة التأكيد على العلوم الحديثة .

(١) وزارة التربية والتعليم: قرار وزاري رقم ١٥٤ بتاريخ ١٧/٨/١٩٧٢. بشأن إنشاء المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر، مادة ١.

(٢) المركز القومي للبحوث التربوية: تقويم خريجي المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر ومقارنتهم بزملائهم من خريجي مدارس التعليم الأساسي، القاهرة ١٩٨٨، ص ٩-١١.

- التكامل في إعداد الأفراد بحيث تهتم المناهج والأنشطة المدرسية بالتربية الجمالية والخلقية والاجتماعية والرياضية، بما يضمن إعداد الفرد المتكامل الذي يستطيع أن يقوم بجانب تكوينه العلمي وقدرته على التعلم بأدواره المتعددة في المجتمع بكفاءة، ويشارك بإيجابية في المؤسسات الاجتماعية والسياسية.

٣- أهداف تتعلق بإدخال الجوانب العلمية التطبيقية في مدارس التعليم العام:

استهدفت هذه التجربة التوصل إلى الشروط التي يتم بها إدخال الجانب العملية التطبيقية في مدارس التعليم العام بما يتلاءم مع مراحل نمو التلاميذ وخصائصهم النفسية والجسمية في هذه المراحل بحيث تكون النواحي التطبيقية أساساً في تكون الشخصية الجديدة المسؤولة عن بيئتها ومجتمعها والإنتاج فيه. كما يزود التعليم التلاميذ المرحلة بمهارات عملية وينشئ التلاميذ على احترام العمل اليدوي الذي يمارسه كل فرد في المجتمع. كما كانت الوزارة تبغي من وراء هذه التجربة التعرف على الأسلوب الأمثل لإعداد المعلم وتدريبه ليكون فعالاً في تحقيق أهداف التعليم التي يتطلبها تطور المجتمع، وكيفية التفاعل بين البيئة والمدرسة وطبيعة المناهج والأنشطة الطلابية التي تحقق هذا الهدف.

لذا فقد جاءت خطة الدراسة بهذه المدرسة مختلفة تماماً عن مثيلتها بالمدارس الإعدادية العامة. وذلك بأن تضمنت موضوعات نظرية وعملية وتكنولوجية توضحها الخطة التالية^(١):

جدول رقم (٨)

خطة دراسة المدرسة التجريبية الموحدة

المجموع	الصفوف الدراسية								المواد الدراسية
	أول	ثان	ثالث	رابع	خامس	سادس	سابع	ثامن	
٢١	٣	٣	٣	٣	٣	٢	٢	٢	تربية دينية
٧٢	١٢	١١	١١	١٠	١٠	٦	٦	٦	لغة عربية
١٥						٥	٥	٥	لغة إنجليزية
+٦							+٣	+٣	لغة ألمانية
									جغرافيا
١٢				٣	٣	٣	٣	٣	تاريخ
									تربية قومية
٦+١٢٠	١٥	١٤	١٤	١٣	١٦	١٦	+١٦	٣+١٦	مجموع المواد الثقافية
١٢	١	٣	٤	٤					دراسات بيئية
٤٧	٥	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	رياضيات
٨					٢	٢	٢	٢	أحياء
٩						٣	٣	٣	فيزياء
٦						٣	٣	٣	كيمياء
٨٢	٦	٩	١٠	١٠	٨	١١	١٤	١٤	مجموع المواد العلمية
٢١	٢	٢	٢	٣	٣	٣	٣	٣	بولتكنيك
٢+٦					٢	٢	٢	+٢	اقتصاد منزلي
٢+٢٧	٢	٢	٢	٣	٥	٥	٥	٢+٣	مجموع المواد العملية
٨	١	١	١	١	١	١	١	١	رسم
٨	١	١	١	١	١	١	١	١	موسيقى
١٦	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	تربية رياضية
٣٢	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	مجموع مواد الأنشطة
٨+٢٦١	٢٧	٢٩	٣٠	٣٠	٣٣	٣٦	٣+٣٩	٥+٣٧	مجموع ساعات الخطة

* الرمز + يدل على أن المواد اختيارية

(١) المركز القومي للبحوث التربوية: دليل المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر، القاهرة، ١٩٧٨، ص ١٤.

ويلاحظ أن خطة الدراسة بالمدرسة التجريبية الموحدة قد أعدت خصيصاً لهذه المدرسة. ومن هنا فهي مختلفة تماماً عن نظيرتها بالمدرسة الإعدادية العامة. فهي تشتمل على أربعة قطاعات تعليمية -توزع عليها ساعات التدريس بطريقة متوازنة دون إخلال بين القطاعات المختلفة داخل الخطة. فقطاع المواد الثقافية خصص له ٤٦,٨% من زمن التمدرس. كما حصل قطاع المواد العلمية على ٣٠,٥%، بينما حظي قطاع المواد العلمية البوليتكنيكية على ١٠,٨% بينما حصلت المواد الجمالية (رسم، موسيقى، تربية رياضية) على ١١,٩% .

وهذه المدرسة التجريبية بمدينة نصر مدرسة بوليتكنيكية تنطلق من فكر أيديولوجي يربط بين التعليم وميدان العمل والإنتاج. فالعلاقة هنا ليست مسألة تربوية فقط بل أنها أكثر من هذا، فهي مسألة اجتماعية وضرورة تاريخية^(١).

لذا فالبوليتكنيكية ليست فقط مجرد مادة دراسية أو مجموعة مستقلة من المواد الدراسية وهي كذلك ليست قاصرة على الدروس العملية أو ممارسة العمل بل هي فلسفة تتخلل كافة المواد الدراسية. وتوجه تدريسها. فهي تتخلل العلوم الإنسانية والطبيعية بنفس القدر الذي تتخلل فيه المواد والدراسات العملية. فهي لا تهدف فقط إلى تزويد التلاميذ بمعلومات ومهارات علمية وعملية تتعلق بتطبيقات العلم في مجال الصناعة والزراعة بل تهدف أيضاً إلى غرس وتكوين عادات عقلية وخلقية تتعلق بعمليات الإنتاج المختلفة مثل استخدام الآلات والماكينات، والقدرة على التفكير السليم المنظم والعقل في العمل وتخطيط العمل وضبط النفس والسيطرة عليها^(٢).

ويتم تقييم التلاميذ شهرياً على مدار العام الدراسي عن طريق إجراء اختبارين أحدهما شفوي والآخر تحريري، والدرجة النهائية لكل مادة دراسية (مائة درجة) ويعتبر التلميذ ناجحاً في المادة الدراسية إذا حصل على ٤٠ درجة، ويبقى للإعادة في أي فرقة دراسية إذا رسب في أكثر من مادة بما في ذلك المواد العملية. ولا يوجد امتحان في نهاية العام إلا في نهاية الصف الثامن حيث يعقد امتحان عام لجميع التلاميذ في جميع المواد، وتضاف درجات أعمال السنة في كل مادة إلى درجات الامتحان في حدود ٣٠%، أما البوليتكنيك فيضاف ٥٠% وهو ما يعكس الأهمية النسبية للمواد العملية، على العكس من المدرسة الإعدادية العامة التي لا تهتم بالمواد العملية، فلا تخصص لها درجات ولا يؤدي فيها امتحانات، في حين أنها تخضع لقواعد النجاح والرسوب في المواد الأخرى بالمدرسة التجريبية بمدينة نصر^(٣).

ويمنح الناجحون في هذا الامتحان شهادة تسمى شهادة إتمام الدراسة الإعدادية بالمدرسة التجريبية للتعليم العام، وهي شهادة تعادل شهادة إتمام الدراسة الإعدادية العامة طبقاً للقانون ٦٨ لسنة ١٩٦٨^(٤).

وقد توافرت لهذه المدرسة العديد من مقومات النجاح والاستمرار بدءاً من الخطة الدراسية المتوازنة مروراً بالمعلمين المؤهلين تأهيلاً علمياً وتربوياً والكثافة المعقولة ٣٥ تلميذاً بالصف الدراسي وتوافر الإمكانيات

(١) أحمد إسماعيل حجي: نظام التعليم في مصر، مرجع سابق، ص ٢٨٩.

(٢) محمد نبيل نوقل: دراسات في التربية السوفيتية في الكتاب السنوي في التربية وعلم النفس، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٧٣، ص ٨٣-٨٤.

(٣) المركز القومي للبحوث التربوية: دليل المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر، القاهرة ١٩٧٨، ص ١٨
وزارة التربية والتعليم : إدارة مصر الجديدة التعليمية: المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر، القاهرة ١٩٧٩، ص ٦-٨.

(٤) المرجع السابق: ص ١٨.

المادية لتمويل الخامات ... الخ^(١). وهو ما أجمعت عليه العديد من البحوث والدراسات التي أجريت على هذه المدرسة. إذ يشير تقرير للمركز القومي للبحوث التربوية حول هذه المدرسة إلى أن هناك بعض المعوقات التي تواجه تعميم التجربة وكيفية التغلب عليها، كما اقترح التقرير التوسع الأفقي للمدرسة عن طريق إنشاء مدارس بوليتكنيك أخرى على مستوى الجمهورية، ثم التوسع الرأسى إلى المرحلة الثانوية عن طريق إضافة مناهج البوليتكنيك إلى مناهجها، كما قدم التقرير متطلبات كل من التوسع الأفقي والرأسى^(٢). وفي دراسة أخرى للمركز عن المدرسة التجريبية بمدينة نصر بعد عشر سنوات من الدراسة السابقة تشير نتائجها إلى أن تلاميذ مدرسة مدينة نصر التجريبية الموحدة أعلى في التحصيل الدراسي خلال السنوات من ١٩٨٣-١٩٨٧ على أقرانهم بمدارس التعليم الأساسى كما أن خريجي المدرسة التجريبية الموحدة يتفوقون على أقرانهم بمدارس التعليم الأساسى في مادة العلوم والتربية الفنية، كما أن أسلوب الدراسة بالمدرسة التجريبية يكسب التلاميذ اتجاهات إيجابية نحو المجالات العملية وكذلك نحو العمل اليدوي وهو ما يؤكد نجاح هذه المدرسة في تحقيق الهدف منها^(٣).

وفي دراسة أخرى للمجلس القومي للتعليم حول المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر تشير إلى أنه في بداية السبعينات، أخذت وزارة التعليم في إجراء تجربة جديدة، وهي (مدرسة الثماني سنوات البوليتكنيكية) في مدينة نصر، على نفس النمط المعمول به في الدول الاشتراكية الشرقية في أوروبا، وهي تخدم نفس الأهداف والأغراض التي تشدها، من دمج المدرستين الابتدائية والإعدادية في مرحلة واحدة، مع مراعاة التكامل بين التعليم والعمل والتدريب والاهتمام بالنواحي المهنية والتقنية في المناهج ... ويصل التقرير إلى أن (المدرسة البوليتكنيكية ذات الثماني سنوات في مدينة نصر) هو النموذج الذي ننادي به اليوم ونأمل في تعميمه في جميع المحافظات مع التبسيط والمواءمة للبيئات المصرية^(٤).

من هذا العرض للمدرسة التجريبية الموحدة ذات الثماني سنوات بمدينة نصر، نجد أنها قد حظيت بترحيب العديد من الدراسات ومنها دراسة المجلس القومي للتعليم بأنها النموذج الذي يجب علينا الأخذ به عند اتخاذ القرار بزيادة سنوات الدراسة الإلزامية تحقيقاً لما جاء بالدستور "التعليم حق تكفله الدولة وهو إلزامي في المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى"^(٥).

إلا أنه عند اتخاذ القرار بزيادة سنوات الإلزام عدلت الدولة عن التوسع في نموذج المدرسة التجريبية وضربت عرض الحائط بكل ما توصلت إليه الدراسات والبحوث ومنها دراسة المجلس القومي للتعليم (وهو المركز البحثي المسئول مع غيره من المراكز في مساعدة رئيس الجمهورية في رسم السياسة العامة للدولة) متخذة من صيغة التعليم الأساس ذي التسع سنوات نموذجاً للتجريب والتعميم بجميع مدارس الجمهورية، وهو

(١) المركز القومي للبحوث التربوية: لائحة المدرسة التجريبية الموحدة ذات الثماني صفوف بمدينة نصر، المواد ١١، ٦، ٥، ٤.

(٢) المركز القومي للبحوث التربوية: تقرير عن تقييم المدرسة التجريبية الموحدة ذات الثماني صفوف بمدينة نصر، القاهرة، يناير ١٩٧٧، ص ٨٧.

(٣) المركز القومي للبحوث التربوية: تقويم خريجي المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر، ومقارنتهم بزملائهم من خريجي مدارس التعليم الأساسى، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٤١-٤٢.

(٤) رئاسة الجمهورية: المجالس القومية المتخصصة. امتداد مرحلة الإلزام والتعليم الأساسى، القاهرة ١٩٧٩، ص ٤١.

(٥) دستور جمهورية مصر العربية الصادر في سبتمبر عام ١٩٧١، مادة ١٨.

أمر يثير الجدل والشكوك حول أهمية البحوث وما تتوصل إليه من نتائج لدى المسؤولين عن اتخاذ القرار. وهو ما حدا بأحد أساتذة التربية نحو التساؤل عما جاء بتقرير المجلس القومي للتعليم بهذا الشأن: إن هذه المدرسة (تخدم نفس أهدافنا وأغراضنا) وهي النموذج الذي ننادي به اليوم (ونأمل تعميمه)، وما دمنا قد عدلنا عنها فلماذا استمرارها في العمل حتى الآن، خاصة وأن المسؤولين قد قرروا عدم ملائمتها لظروفنا؟^(١).

إلا أنه يمكن إرجاع قرار العدول عن تعميم نموذج المدرسة التجريبية الموحدة ذات الثماني سنوات عند اتخاذ قرار زيادة سنوات الإلزام، واستبدالها بنموذج مدرسة التعليم الأساسي ذات التسع سنوات للظروف الاقتصادية والسياسية السابق عرضها إذ ساءت علاقات مصر السياسية مع الاتحاد السوفيتي والدول الشرقية الدائرة قي فلكه وتم استبدالها بعلاقات قوية بالعالم الغربي وعلى رأسه الولايات المتحدة، فضلاً عن الأزمة المالية وزيادة المديونية المصرية، الأمر الذي جعل من الدعم والرغبة في استمراره أحد المحاور الأساسية للسياسة المصرية طوال حقبة السبعينيات والثمانينيات وما بعدها. فضلاً عن ارتباط الأخذ بهذه الصيغة التعليمية والحصول على ما عرضه البنك الدولي من معونة مالية تقدر بعشرة مليون دولار. وهو أمر يكشف مدى تأثير الأزمة الاقتصادية على تبعية القرار المصري. إذ لا يمكن الاستمرار في أخذ القروض والمعونات الدولية من العالم الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في الوقت الذي ترتبط فيه نظمنا التعليمية بالنظم الاشتراكية وما تبثه من أيديولوجيات اشتراكية معادية للغرب خاصة الولايات المتحدة الأمريكية.

ومن خلال العرض السابق لنشأة المدرسة الإعدادية وتطورها نجد أن أهم سمات هذه المدرسة هو عدم الاستقرار أو الثبات. فنظامنا التعليمي خلال ربع قرن هو عمر هذه المدرسة تقريباً (منذ صدور قانون التعليم الثانوي رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ وحتى تجريب صيغة التعليم الأساسي سنة ١٩٧٨) في حالة بحث مستمر عن نوع المدرسة الإعدادية التي تلئم حاجتنا ومتطلباتنا.

فعدم الاستقرار على فلسفة واضحة ذات أهداف محددة يمكن العمل على متابعة تنفيذها هو ما أدى إلى تخطيط هذه المدرسة وتناقضها. فبينما ينص القانون أن الهدف من هذه المدرسة وفقاً لطبيعة المرحلة السنية لتلاميذها ومتطلباتها، وهي (مرحلة كشف وتوجيه) إذا بالوزارة تقوم بتقسيم مدارس هذه المرحلة إلى مدارس إعدادية عامة ومدارس إعدادية فنية. وهو أمر يتناقض مع القانون وطبيعته هذه المدرسة. فعملية التوجيه إلى أنواع التعليم المختلفة ينبغي أن تتأخر إلى سن الرابعة عشر بعد أن تتكشف قدرات التلاميذ واستعداداتهم. وهو ما يعني أن عملية التوجيه تتم قبل الدخول إلى مدارس هذه المرحلة التعليمية، وهو ما يعارض ما أتفق عليه رجال التعليم وعلماء النفس، وأقرته القوانين المتعلقة بتنظيم هذه المدرسة في صيغة الأهداف سالفة الذكر.

رغم أن الهدف الثاني للمدرسة الإعدادية كما نص القانون هو "توجيه تلاميذ هذه المدرسة تعليمياً" إلا أن القائمين على شؤون هذه المدرسة لم يهتموا بإعداد أية وسائل للتوجيه التعليمي بما تتضمنه من متابعة التلاميذ في نشاطاتهم المدرسية وتسجيلها بالبطاقات المدرسية، فضلاً عن أن الخطط الدراسية التي وضعت لهذه المدرسة منذ نشأتها لم تعطي الاهتمام الكافي بالمواد العملية سواء من حيث الوقت المخصص لها، أو من حيث عملية التقويم. حيث أنصب الاهتمام على المواد النظرية الأكاديمية وهي مواد تعد فقط مقدمات لما يدرس في المرحلة الثانوية. وهو أمر يحرم خريجي المدرسة الإعدادية الذين لم تتييسر لهم ظروف الالتحاق بالمدرسة الثانوية بأنواعها المختلفة من التكيف مع أنواع العمل، وهو أمر ليس باليسير إذا علمنا أن إمكانيات المدرسة الثانوية

(١) أحمد إسماعيل حجي: نظام التعليم في مصر، مرجع سابق، ص ٢٨٩-٢٩٠.

آنذاك لا تسمح بقبول أكثر من ٨٠% من أعداد الناجحين في المدرسة الإعدادية. لذا فقد أوصت اللجنة الوزارية للقوى العاملة بالاهتمام في هذه المرحلة بالدراسات العملية والتطبيقية على نحو يساعد على اكتشاف القدرات والميول وتكوينها، بحيث تكون حداً يتفرع عنده التلاميذ إلى نواحي التخصص المختلفة^(١).

وأخيراً فقد اتسمت المدرسة الإعدادية بكثرة التغيرات والتعديلات وهي كثيرة، فضلاً عما اتسمت به هذه التغيرات من سرعة نسبية حرمت هذه المدرسة من الاستفادة التي يمكن أن تعود من خلال ما يسمح من استمرار التجربة ودراساتها واستخلاص النتائج التي تسفر عنها للاستفادة منها مستقبلاً. وهو أمر أفقد القسائمين عليها الحماس والرغبة في الكشف عما يسفر عنه التجريب مستقبلاً، فالتغير دائماً يلغي القائم دون النظر لما فيه من محاسن ومميزات يمكن الاستفادة منها. إذ غرض القائمون على التعليم البصر عن المدرسة الإعدادية التجريبية ذات الثماني صفوف رغم إشادة المسؤولين بكفاءتها كنموذج تعليمي نحتاج إليه عند النظر في زيادة سنوات الإلزام، متخذين قراراً بتجريب صيغة أخرى (صيغة التعليم الأساسي ذي التسع سنوات) دون الدراسة الوافية لهذه الصيغة أو إعداد مدارسنا ومعلمينا لمثل هذا النموذج، بل اتخذ القرار بالتعميم دون توافر الوقت الكافي لدراسة التجربة. وهو ما حداً بأحد أساتذة التربية إلي القول "إن كتاب مناهج التدريبات العملية لمدرسة التعليم الأساسي سنة ١٩٧٧، قد تضمن جدولين في صفحة واحدة الأول عن خطة الدراسة في الفترة الانتقالية، والثاني عن خطة الدراسة في فترة التعميم، مما يطرح تساؤلات عن جدوى التجريب، إذا كانت خطة التعميم قد وضعت فعلاً"^(٢).

ولا يسعني إلا مشاركة أستاذي في التساؤل عما يمكن أن تعكسه المتغيرات المجتمعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية العالمي منها والمحلي على مسيرة التعليم في بلادنا خلال الربع الأخير من القرن العشرين وما يمكن أن يكون لهذه المتغيرات من أثر على نظامنا التعليمي. وهو أثر بلا شك قد يلعب دوراً محورياً في انتقاء نموذج المدرسة الإعدادية في ضوء ما تسفر عنه تلك المتغيرات من رؤى فكرية وفلسفية لنموذج المواطن المرغوب فيه كذلك مكانته ودور المدرسة الإعدادية في تشكيل هذا النموذج.

(١) تقرير اللجنة الوزارية للقوى العاملة عن سياسة التعليم، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٦، ص ٢٥.

(٢) سعد مرسي أحمد: فلسفة التعليم الأساسي: بحوث ودراسات في مؤتمر التعليم الأساسي بين النظرية والتطبيق، القاهرة من ٢١-٢٥ إبريل ١٩٨١، كلية التربية الفنية، جامعة حلوان، القاهرة ١٩٨١، ص ١٢٢.